

برفيسور أديانا كامب*

لا يهود ولا عرب ..

مهاجرو العمل والمواطنة في إسرائيل

والبناء، أحدثَ تحولاً مهماً وغير قابل للنكر، في هذا الصدد، إذ بات مهاجرو العمل من وراء البحار يشكلون اليوم قرابة تسعية في المائة من مجمل قوة العمل في مرافق الاقتصاد الإسرائيلي. وبذلك تكون دولة إسرائيل قد انضمت خلال فترة زمنية قصيرة نسبياً إلى «نادي» الدول المستوردة للأيدي العاملة من وراء البحار، والتي تقدّم الخطى في طريق تعلقها المتزايد بهذه العمالة المستوردة^(٢).

وكقاعدة، فإن هجرة العمل تمثل ظاهرة مركبة وذات أبعاد متعددة. وإذا ما تتبعنا بداية الظاهرة منذ فجر التاريخ البشري، فسوف نجد أنها تأخذ عملياً معانٍ جديدة على صعيد تطور الاقتصاد الرأسمالي العالمي الذي يعتمد على انتقال رؤوس الأموال والسلع والأيدي العاملة بين الدول. وقد اشتدت ظاهرة هجرة العمل في أعقاب الحرب العالمية الثانية عندما أخذت دول أوروبا الغربية تُجبرُ عمالها مهاجرة عن طريق

برامج تجنيد منظمة (Guestworkers Programs) كوسيلة رئيسية في

نشهد منذ مطلع التسعينيات حركة دخول كثيفة لمهاجري العمل الوافدين من وراء البحار، إلى سوق العمل في إسرائيل. وقد قدر عددهم في العام ٢٠٠٠ بحوالي ٤٠٠٠٠ مهاجر عمل، نحو ٤٠ في المائة منهم يحوزون على تأشيرة عمل والباقي بدون تأشيرة (بيان صحافي صادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢٠ عن مكتب الاحصاء المركزي)^(١).

صحيح أن هجرة العمل ليست ظاهرة جديدة في إسرائيل، فالاقتصاد الإسرائيلي يعتمد منذ بداية السبعينيات على قوة عمل رخيصة وغير محمية من الأيدي العاملة الفلسطينية الوافدة من المناطق، والتي كرست البنية المزدوجة لسوق العمل في إسرائيل، (Semyonov and Lewin - Epstein, 1987) غير أن قرار حكومة رابين أوائل التسعينيات بالعمل بشكل منظم على تجنيد مهاجري عمل «من وراء البحار» بهدف استبدال قوة العمل الفلسطينية في قطاعات وفيرة العمل مثل الزراعة

* محاضرة في قسم علم الاجتماع بجامعة تل أبيب.

مساعيها الرامية لاصلاح اقتصادها وتطويره.

هذه البرامج استندت إلى فرضيتين أساسيتين:

أ. إن مهاجري العمل سيأتون للعمل في دولة مستعدة لاستيعابهم لفترة محددة، وأن من المفروض بهؤلاء أن يغادروا عند انتهاء عقود العمل.

ب. إن مهاجري العمل يشكلون حالاً مؤقتاً لمشكلة مؤقتة. مع ذلك فإن تاريخ هجرة العمل يشير إلى أن «الضيوف» تحولوا إلى سكان دائمين على الرغم من معارضته الدول التي بادرت إلى جلبهم^(٣).

إن مصطلحات «مهاجر عمل» و«مهاجر مؤقت» أو «مهاجر ضيف» تتطوّي في حد ذاتها على التناقض الكامن في برامج وخطط تجنيد مهاجري العمل، والتي تسعى للفصل أو التفرّق بين قوة العمل وبين المهاجر نفسه. هذا التناقض يتجلّس تماماً في القول الشهير لـ ماكس فريش عندما تطرق إلى الواقع الجديد الذي نشأ في أوروبا الغربية في أعقاب تجنيد مهاجري العمل حيث قال: «استورتنا عملاً فإذا بهم بشر». هذا القول تحول في هذه الأثناء إلى مقوله أو كليشيّة، غير أنه لم يفقد من أهميته وصلته بالواقع الراهن. وقد تحولت مسألة الهجرة في أوروبا جراء تعزّز إمكانية التوفيق على المدى البعيد بين مصالح سوق العمل والمصالح الوطنية للدول القومية في الحفاظ على التجانس القومي، تحولت منذ وقت بعيد إلى مسألة أهميتها ليست اقتصادية وحسب، وإنما تتعلّق أيضاً بمسائل الهوية والحدود الثقافية والسياسية للدول القومية^(٤). كذلك الحال في إسرائيل، إذ إن فتح الأبواب أمام استيراد مهاجري العمل من الخارج لم يأت بـ «عمال» فقط وإنما جلب أيضاً «بشرًا»، حيث يمكن القول اليوم، بعد مرور عقد على ظاهرة هجرة العمل في إسرائيل، إن هذه الهجرة أفرزت شريحة اجتماعية جديدة من السكان غير المواطنين - غير اليهود وغير الفلسطينيين - الذين ينص القانون على وضعيتهم المؤقتة رغم أن قسمًا منهم تحولوا عملياً إلى سكان دائمين.

وخلالاً للعمال الفلسطينيين من المناطق، والذين لم يُثر مشاركتهم في الاقتصاد الإسرائيلي أي نقاش عام حقيقي حول مسألة مكانتهم المدنية كسكان نظراً لأنهم اعتبروا «عمال حدود» وبالتالي عولج أمرهم بواسطة أجهزة الاحتلال (بدايةً بواسطة الحكم العسكري ومن ثم عن طريق الإدارة المدنية)، فإن تجنيد مهاجري العمل «من وراء البحار» يترتب عليه نقل مكان سكناهم إلى قلب المجتمع الإسرائيلي، وتكون مجموعة اجتماعية جديدة ذات احتياجات ذات مشكلات خاصة.

والحال، فإن ظهور مقوله أو مفهوم جديد لـ «غير المواطنين» وتكون

مجموعات جديدة بين مهاجري عمل دون تصريح أو تأشيرة يعيشون على هامش المتروبولين في إسرائيل ويملئون بعمليات تميّز حديثة، يطربان على رأس جدول النقاش العام مسائل جديدة في شأن معايير النظام المدني في إسرائيل. والأسئلة المطروحة هي: بآية درجة تتتطور أنواع جديدة من العضويات (عضوية) (member ship) القادرة على احتواء عينات أو أنماط جديدة من السكان الذين لا يشكلون جزءاً من تعريف المجموعة السياسية والقومية؟ وبآية درجة تتطوّي أشكال العضويات الجديدة على تحدٍ لطابع نظام المواطن المهيمن؟.

هذه الأسئلة التي تتصدر جدول الأعمال السياسي والأكاديمي في قسم كبير من العالم الغربي خلال العقود الثلاثة الأخيرة، غدت ذات صلة في إسرائيل خلال التسعينيات عقب وصول مهاجري عمل غير يهود وغير فلسطينيين، وعقب تكون مجتمعات جديدة بين مهاجري العمل في الدولة الإسرائيلية.

هجرة العمل والمواطنة: نحو مواطنة ما بعد قومية؟

في غضون التسعينيات نشأت هيئة خبرة نظرية غنية بعلوم المجتمع تحاول تشخيص التحديات التي تطرحها ظاهرة الهجرة أمام دولة القومية فيما يتعلق بركائزتين أساسيتين: السيادة والمواطنة

(انظر 1996 Brubaker 1994 ; Joppke 1989 ; Baubock 1994 ; Jacobson et al. 1994 Cornelius Sassen 1996 ; Jacobson 1994).

هذه البحوث والدراسات هي نتاج محاولة لفهم كيف تحولت دول أوروبا الغربية، التي عرفت نفسها كدول قومية متGANسة، بعد الحرب العالمية الثانية إلى دول هجرة «رغمًا عن إرادتها». وقد تمحور جل هذه المحاولة حول السؤال: إلى أي حد نحن نشهد تكون وظهور أشكال عضوية (member ship) «ما بعد قومية» جديدة تتبيّن من حقوق اجتماعية ومدنية وحتى حقوق سياسية لمهاجري العمل بغض النظر عن هويتهم العرقية، القومية أو حتى مكانتهم المدنية الرسمية؟.

التحول الفعلي لدول قومية أوروبية إلى دول هجرة متعددة الثقافات حدث على إثر عمليتين أساسيتين: هجرة رعايا المستعمرات الكولونيالية سابقًا إلى مدن المتروبولين الأوروبيّة ومطالبة هؤلاء بإعادة تعریف العلاقات بين المستعمر (المستوطن) الأبيض وبين المواطن الأصلي (racialized)، وهذه المرة في قلب المركز الأوروبي (وهي عملية دُعيت حسب التسمية الهوليوودية: «الإمبراطورية تضرب ثانية» The Empire Strikes Back)، والتجنيد الكثيف أو الواسع لمهاجري العمل من «الجنوب» ليكونوا احتياطي

العضوية الجزئية والمتجانسة المتبعة حالياً في الساحة السياسية بأوروبا تمثل شكلاً من أشكال العضوية قائماً في حد ذاته يتحدى مفاهيم المواطنة القومية. وبهذا المفهوم فإن اصطلاح «عضوية فوق قومية» هو جزء من نظام تحليلي واسع يدحض الصلة الأحادية الفهم بين فوائل الحدود القومية والمواطنة (شنهاي ٢٠٠١:٨).

ورغم الانتقادات المختلفة التي وجهت لنموذج المواطنة بعد القومي - بسبب ما ينطوي عليه من تفاوت مفرط و موقف معياري يشوش قدرته التحليلية، وكذا بسبب غياب الدلائل والاثباتات الاختبارية التي تؤكد وتكرس التوجه نحو أنظمة دمج أكثر شمولاً تقوض فيما تقوض سطوة ونفوذ نماذج العضوية والانتماء القومية - إلا أنه ما من خلاف بشأن وجود اتجاه تدريجي نحو منح حقوق للمهاجرين والأجانب على قاعدة فهم أوسع وأشمل لحقوق الإنسان، بصرف النظر عن أصولهم القومية أو وضعهم القانونية. وبهذا المعنى فإن القيمة التحليلية للنموذج ما بعد القومي تكمن في كونه ينجح في شرح حقيقة دمج المهاجرين والأجانب (هل هم مدمجون أم لا) داخل إطار الرفاه الاجتماعي والتعليم والصحة وحتى داخل إطار سياسية على المستوى المحلي في دول قومية أو أوروبية مختلفة (بما في ذلك دول ذات مفاهيم مواطنة تستثنى على أساس إثنوغرافي مثل ألمانيا) وليس بالضرورة درجة أو شكل دمجهم (إلى أي حد هم مدمجون وكيف؟).

هذه النقطة تغيّب أحياناً عن أنظار المنتقدين بشدة للنموذج ما بعد القومي. فهوّلاء، ومن خلال اعتمادهم على التمييز المجزأ بين النموذج ما بعد القومي ونماذج العضوية القومية، يقلّلون من أهمية حقيقة أن قوة التوجهات والمعايير ما بعد القوميّة تكمن في كونها تتواجد إلى جانب مفاهيم كلاسيكية للمواطنة القومية، وفي علاقات متباينة معها، وليس مكانها^(٦). وعلى سبيل المثال، تقول فيلد بلوم: إن إدخال معايير ما بعد قومية إلى دول أوروبا الغربية وتطبيقاتها على الأجانب شكلاً حافزاً لظهور إتجاهات «قومية جديدة» وللدعوة إلى تحصين أوروبا في وجه الغرباء أو الأجانب (١٩٩٨).

مارتينيلو (١٩٩٤) وكوزلوبسكي (١٩٩٨) أشارا إلى نشوء نظاميٍّ دمج REGIME OF INCORPORATION متعاكسين في المجال الجيوسياسي في أوروبا.. فعلى المستوى القومي تُصبح أنظمة الدمج في دول أوروبا أكثر شمولاً، أما على المستوى فوق القومي للاتحاد الأوروبي الذي يخلو من الحدود ظاهرياً، والذي كرس فيه تعريف العضوية في اصطلاحات قومية وفي «حرية التنقل»، كما ورد في المادة ٨ من معاهدة «ماستريخت»، فنجد أن نظام الدمج قد تحول إلى امتياز لقلة من الناس الذي يحظون بلقب «أوروبوي» وسط استثناء واضح وقاطع أكثر من أي

قوة عمل رخيصة لفترة محددة وتحولهم إلى «سكان مؤقتين بصورة دائمة» PERMANENT TEMPORARY RESIDENTS، مجردين من الحقوق المدنية أو ذوي حقوق جزئية ومحدودة.

وقد رافق النقاش حول الشكل الذي تتحدى فيه الهجرة دولة القومية تفسيران رئيسيان: التفسير الأول، وهو محافظ أكثر من ناحية نظرية: يتعاطى مع الهجرة كحدث خارجي - كظاهرة ليس للدولة يد في حدوثها - ويتحرج الطريقة التي تُمكّن من دمجها داخل الإطار الثابت ظاهرياً لدولة القومية.

وتمثل الفرضية الأساسية التي يرتكز إليها هذا التفسير في أنه لم ينشأ بعد إطار سياسي بديل لدولة القومية وبالتالي فإنه لا توجد في حوزتنا أدوات نظرية قادرة على مواجهة افرازات «الهجرة الجديدة» التي تهدد الوحدة الكلية والعالية للمواطنة والسيادة الإقليمية في عصر القومية (انظر Bru baker 1989).

وعوضاً عن الافتراض بأن دولة القومية (الأمة) هي كيان ذاتي وأن أسسها وأركانها المدنية والسيادية هي فوق تاريخية، فإن التفسير الثاني يسعى لتحرّي وفهم الكيفية التي تغير بها الهجرة طابع دولة القومية كـ«حاوية قوة» Power Container (مقلفة وثابتة، وسط محاولة إعادة صياغة

قواعد لعبة السياسة القومية.

ومن خلال الرغبة في فهم الكيفية التي تغير بها الهجرة طابع النموذج الكلاسيكي لدولة القومية، ينتهي النقاش حول أشكال عضوية (membership) بعد قومية.

تعرف ياسمين سويسيل (١٩٩٤)، التي حددت بدرجة كبيرة من خلال دراستها الريادية، أجندـة البحوث الدراسية حول ما بعد (أو فوق) قومية وحول نقد هذا الاتجاه، تعرف العضوية بعد القومية كشكل من أشكال العضوية التي تتسم بوهن الصلة أو الرابطة المعقّدة بين الحقوق وبين الهوية القومية، مثلما صيغت منذ الثورة الفرنسية وترسخت إثر الحرب العالمية الأولى. وفي خضم محاولتها لفهم الدمج المختلف، المتميّز، لهاجري العمل «غير الغربيين» في دول قومية اعتبرت نفسها لغاية السبعينيات -

مؤسسياً وأيديولوجياً - ليس دول هجرة - NON IMMIGRANT STATES، أرسـت سويسيل أساس الفهم أو التعريف النظري لأشكال عضوية تتشذّب عن القالب القومي^(٧). ويمثل الطرح الأساسي لـ«سويسيل» في أنه وخلافاً للذين يرون في الدمج الجزيء للمهاجرين غير الأوروبيين في دول أوروبا «انحرافاً» غير محتمل عن النموذج الكلاسيكي للمواطنة، أو ما يشبه الطفرة المشوهة في فكرة المواطنة الكاملة، فإن تشكيّلات

هذا المقال يتبع عملية الترجمة . عملية التطهير والغربلة وإعادة الصياغة . التي تمر بها الأفكار والمعايير بعد القومية للمواطنة والهجرة في الانقلال من السياق الأوروبي الغربي الذي تنشأ فيه إلى السياق الإسرائيلي.

بصورة عامة، ينبغي اعتبار تجنيد مهاجري العمل من وراء البحار خلال العقد الأخير واحداً من المظاهر البارزة للتحاق إسرائيل بركب الإتجاهات الليبرالية الجديدة للاقتصاد العالمي. بيد أن لهذه الظاهرة أيضاً أسباباً دواعي مرتبطة بتطورات مطلع التسعينيات، والتي شملت: تدهور الوضع الأمني، والحصار الواسع والشديد الذي فرضته حكومات إسرائيل بداية على قطاع غزة ومن ثم على الضفة الغربية، والذي حال دون دخول نحو مئة ألف عامل فلسطيني، وسياسة «الفصل» بين إسرائيل ومناطق السلطة الفلسطينية والتي أخذت تتبلور إبان تلك الفترة، والهجرة الكثيفة من دول رابطة الشعوب المستقلة والتي أدت إلى انطلاقه واسعة في فرع البناء.

أفكار ونظم معيارية. فالآفكار، بكونها لا تحتاج إلى جواز مرور وتأشيره مكتوب، تميل للهجرة بسهولة أكبر من ميل البشر للهجرة. ويفسر الأمر غريباً عندما تكون الأفكار المهاجرة ثالج وتتناول شؤون المهاجرين الذين تتغزل حركتهم أحياً في نقاط التفتيش الحدودية بين الدول. هذا التناقض يبرز بحدة أكبر خلال العقدين الأخيرين حينما تحولت نقاط التفتيش، أكثر من أي وقت مضى، من إجراء اداري عملي هدفه مراقبة مرور السكان إلى إجراء رقابة وتفتيش على هوية المارين أنفسهم.

ولكن، هل تعني هجرة الأفكار أن طريق انتقال الأفكار ومعايير من مكان إلى آخر تخلو كلياً من العوائق؟ كلا بالتأكيد. يقول أدوارد سعيد (١٩٨١): إن الأفكار المستوردة يمكن أن تعمل كوكيل لاصلاحات اجتماعية لا يكون النظام المؤسسي المحلي متلهفاً، أو ناضجاً أو راغباً بوجودها. مع ذلك، فإن استيعاب أفكار ومعايير متنقلة أو مهاجرة يكون أمراً ممكناً عندما لا تخرج ترجمتها عن الخطوط العامة المسموح بها في النظام القياسي المحلي. من هنا فإن هجرة الأفكار لهي عملية يجب أن تأخذ بالحسبان، ليس الطابع المتحول، المتنقل، للأفكار ومعايير الجديدة وحسب، بل ويجب أن تأخذ بالحسبان أيضاً الكوابح والضوابط التي يضعها نظام المفاهيم المحلي.

وتعدو مناقشة انتقال نظريات ما بعد القومية إلى داخل السياسات الإسرائيلية ذات صلة، خلال التسعينيات، وذلك في ضوء التغيرات السوسيو-ديمغرافية المهمة التي نجمت عن هجرة قرابة مليون مهاجر من دول الاتحاد السوفيتي السابق ونحو ربع مليون مهاجر عمل. هذه التغيرات الديمغرافية تتطلب أهمية سوسيولوجية وسياسية بعيدة الأثر كونها تقلب رأساً على عقب المنطلقات الأساسية التي يجري استناداً لها النقاش حول المواطنة والقومية في إسرائيل: يهود وفلسطينيون (انظر بيلد ١٩٩٣)، وتتبثق الأهمية السوسيولوجية للهجرة في التسعينيات، عن كونها (أي موجة الهجرة المذكورة) تضم أعداداً كبيرة جداً من المهاجرين غير اليهود. ووفقاً لبعض التقديرات فإن حوالي ثلث المهاجرين من دول الاتحاد السوفيتي السابق ليسوا يهوداً، رغم أن قسماً منهم قد

وقت للمهاجرين القادمين من دول ليست عضواً في الاتحاد (third countries).^(٧)

بناءً على ذلك، يبدو أن أفكار ومعايير ما بعد القومية لا تأتي لتحمل مكان التعريفات القومية للعضوية، بل إنها تتعالى جنباً إلى جنب، متاحة بهذه الطريقة للدول مواجهة التناقضات البنوية التي تُنتجها بنفسها، وفي مقدمتها التناقض بين المصالح الليبرالية الجديدة للدول (التي تضغط من أجل جعل الحدود مرنة أمام انتقال رأس المال والبضائع والأيدي العاملة الرخيصة) وبين المصالح القومية في المحافظة على التجانس الثقافي (والتي تضغط باتجاه تحصين الحدود السياسية في وجه انتقال غير مرغوب للأفراد).

لاحظ الباحثون في شؤون الهجرة تطور النموذج ما بعد القومي في المجال الجيوسياسي لدول أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية. غير أن الديناميكية التي أفضت إلى تكون أنماط من العضوية ما بعد القومية - ديناميكية هجرة مكثفة لـ«غير قابلين للذوبان أو الاندماج التام» NON ASSIMILABLE في النسيج السياسي والثقافي لدولة القومية - لم تقتصر عن الدول الواقعة خارج المحور الشمالي للمحيط الأطلسي والذي يضم أوروبا وأميركا، ولعل إسرائيل تشكل مثالاً على ذلك.^(٨)

هذا المقال يتبع عملية الترجمة - عملية التطهير والغربلة وإعادة الصياغة - التي تمر بها الأفكار ومعايير بعد القومية للمواطنة والهجرة في الانتقال من السياق الأوروبي الغربي الذي تنشأ فيه إلى السياق الإسرائيلي. فإلى أي حد تتطور في إسرائيل تعريفات (مفاهيم) ومعايير جديدة تتبع منح حقوق مختلفة للناس بمعزل عن مكانتهم الدينية وعن هويتهم الإثنوقومية؟ وهل تتغلغل مفاهيم «ما بعد القومية» للحقوق والعضوية (membership) إلى عمق السياسة المتبعة في إسرائيل تجاه مهاجري العمل؟

ثمة نقطة أو ملاحظة مهمة جديرة بالإشارة، وهي أن الهجرة لا تقتصر في عصرنا على الناس أو البشر وحسب، وإنما هناك هجرة

الذين تزوجوا وأنجبو أولاداً بل وأقاموا جاليات فاعلة، خاصةً في المجال المتروبوليوني لمدينة تل أبيب، الذي تربو فيه نسبتهم على ما يقارب ٢٠% في المئة من مجمل سكان تل أبيب بحدودها البلدية

(Raijman and Kemp 2002 كامب وراخمن, Kemp et. al. 2000)

2001

خلال التسعينيات، نشأت في إسرائيل جاليات جديدة في أواسط مهاجري عمل غير مسجلين. الجاليات الثلاث الرئيسة المتواجدة اليوم في إسرائيل هي: الإفريقيّة والأميركية-اللاتينية (نسبة إلى أميركا اللاتينية) والفلبينية. وُظهر الأخيرون نمطاً مُختلطاً بكونها تضمن مهاجري عمل شرعيين وغير شرعيين.

أما العمليات التي تفضي إلى تكون جاليات في أواسط مهاجري العمل غير المسجلين (قانونياً) فهي ترتبط إرتباطاً وثيقاً بمكانthem غير القانونية وبشكل دمجهم في سوق العمل الإسرائيلي. فحقيقة كونهم «غير مرئيين» في نظر السلطات إزاء كل ما يتعلق بتلبية احتياجاتهم الخاصة كمهاجري عمل وكأرباب عائلات، أوجدت مدخلاً لمبادرات وتجمعات وفق أنماط جماهيرية-مجتمعية جاءت لتعوضهم عن حرمانهم أو تعذر إمكانية إفادتهم من أجهزة الرفاه الاجتماعي والصحة والتعليم، التابعة للدولة. وإذا نظرنا إلى الجاليات الثلاث الأكبر لمهاجري العمل «غير المسجلين» فسوف نجد لديها تشكيلاً واسعة من الأطر والتنظيمات والتوادي الاجتماعي ورياض الأطفال والكنائس التي تأتي لتلبية الاحتياجات اليومية لأفراد كل جالية من هذه الجاليات الثلاث. هذه الشبكة الواسعة من الأطر والمنظمات تشكل ما يشبه إستراتيجية بقاء ينتهجها مهاجرو عمل يُؤخذ تواجدهم بنظر الاعتبار من جانب السلطات ولا سيما في مجالات سوق العمل وأغراض الاعتقال والطرد. ومن هذه الناحية، فإن وضع مهاجري العمل دون تصريح «أفضل» من عدة نواحٍ من وضع مهاجري العمل بتصريح. فنمط التشغيل الرسمي المتبعة في إسرائيل تجاه مهاجري العمل بتصريح (طريقة الربط أو التكبيل) والذي تعطي بموجبه تصاريح العمل لرب العمل وليس للعامل، يبقى العامل مُكتلًا كالعبد بِمشَكَلَةِ الأصلي، ويمنع أية إمكانية للقيام بمبادرات خاصة من جانب مهاجري العمل، يكون هدفها تحسين وضعهم الاقتصادي ومكانتهم الاجتماعية. وطبقاً لهذا الفهم، فإن طريقة التكبيل هذه تجعل إطار حياة مهاجر العمل المرحّص في إسرائيل أشبه بمؤسسة عامة. هذا الوضع ينطوي على تناقض عجيب إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن وضع العمال المرخصين أو ذوي التصاريح في معظم الدول التي يوجد فيها مهاجرو عمل، يكون غالباً أفضل بكثير من وضع مهاجري العمل بدون تصريح، من نواحي شروط العمل والأجور، ومن الناحية الجماعية

تمكنوا من الدخول إلى إسرائيل في نطاق قانون العودة^(٣)، في حين أن ١٠٠٪ من مهاجري العمل ليسوا يهوداً، كما أن غالبيتهم ليسوا عرباً. وبكونهم مهاجرين ليسوا يهوداً وليسوا عرباً، فإن هجرتهم إلى إسرائيل تضع علامة استفهام حول الخطوط العامة لنظام المواطن «من الخارج»، أي خارج الإطار الرسمي للمقولة الـ «مدنية»^(٤).

وفي الواقع يجب التوكيد على أن الهجرة غير اليهودية في التسعينيات ليست متجانسة على الإطلاق وذلك من نواحٍ عدّة. فالظروف التي تتبع هجرة مهاجرين غير يهود من دول رابطة الشعوب المستقلة تختلف جوهرياً عن الظروف التي تتبع قدوة مهاجري العمل. فالأمر، بالنسبة للفترة الأولى من المهاجرين، يتعلق بوجود قانون يسمح بجمع شمل عائلات بين أشخاص غير يهود وأقاربهم اليهود. وفي إطار القانون يحصل هؤلاء المهاجرين على بطاقات هوية تمنحهم سلة حقوق وإمتيازات. علاوة على ذلك، فإن عملية دمج واستيعاب المهاجرين غير اليهود من الاتحاد السوفياتي السابق تتم من جانب سلطات الدولة. من هنا يأتي وصفهم المستثنى أو المستبعد كـ«مهاجرين غير يهود»^(٥).

أما بالنسبة لمهاجري العمل فالامر يتعلق بديناميكية إقتصادية محضة ترى في المهاجرين «حلّاً مؤقتاً» لمشكلة «مؤقتة» ظاهرياً، مشكلة النقص في قوة العمل الرخيصة، الطيبة والميسرة بسهولة.

تعريف هؤلاء بأنهم «مهاجرون مؤقتون»، يُعفي السلطات من مواجهة مسألة مكانthem المدني، كما يعفيها قطعاً من الحاجة إلى تطوير أدوات مؤسسية تعنى بدمج هؤلاء السكان في أطر وأجهزة الرفاه والدفاع التابعة للدولة وحتى في الخطاب العام في إسرائيل لا يُعرف هؤلاء كـ«مهاجرين». فاستخدام اصطلاح «عمال أجانب» في حد ذاته، يفرض تبني المفهوم السياسي الذي «يسجن» المهاجرين داخل مربع أو خانة «العمال» المريحة والخالية من التهديد وسط التغاضي عن حقيقة أن قوة العمل تهاجر مع بشر. فهناك حوالي ٤٠ في المئة من مهاجري العمل الذين يتواجدون على مدار الساعة في إسرائيل يحتفظون بتأشيرات عمل تضمن حصولهم على تصريح إقامة يحدد إقامتهم بفترات تتراوح بين سنتين إلى ثلاث سنوات^(٦)، ويدخل نحو ٥٠ في المئة بواسطة تأشيرة (فيزا) سياحة دون تصاريح عمل ليتمكنوا في إسرائيل بصورة غير قانونية لفترات غير محددة.

قسم من هؤلاء يغادرون إسرائيل. وقسم يبقى فيها، في حين يغادرها قسم آخر ليعود إليها مجدداً وهكذا دواليك.

مسألة دمج مهاجري العمل تغدو مسألة ملحة ولا سيما بالنسبة لمهاجري العمل الذين استقروا في إسرائيل خلال العقد الأخير، أولئك

الإندماج في نظام المواطنـة المتـجانـسـ. وفيـ الجـزـءـ الآخـيرـ منـ المـقالـ سـائـقـ أـهمـيـةـ وـمـغـرـىـ هـذـهـ الـمـعـاـيـرـ وـالـكـيـفـيـةـ التـيـ تـرـجـمـتـ بـهـاـ فـيـ السـيـاقـ الـإـسـرـائـيلـيـ الإـثـنـوـقـومـيـ.

المـجـتمـعـيـةـ. (لـلـوقـوفـ عـلـىـ تـحلـيلـ مـفـصـلـ حـولـ جـالـيـاتـ مـهـاجـرـيـ الـعـملـ أـنـظـرـ 2001, Schammah-Gesseretal. 2000, Raijmanetal 1999, فـونـ بـريـتنـشتـايـنـ, Kempetal, 2000, رـواـيـخـنـ «ـسـينـشـرـ لـاحـقاـ»ـ).

هـجـرـةـ العـمـلـ الـجـديـدـةـ فـيـ إـسـرـائـيلـ

بـصـورـةـ عـامـةـ، يـنـبـغـيـ اـعـتـارـ تـجـنـيدـ مـهـاجـرـيـ الـعـمـلـ مـنـ وـرـاءـ الـبـحـارـ خـلـالـ العـقـدـ الآخـيرـ وـاحـدـاـ مـنـ الـمـظـاهـرـ الـبـارـزـةـ لـلـتـحـاقـ إـسـرـائـيلـ بـرـكـبـ الـإـتـجـاهـاتـ الـلـيـبـرـالـيـةـ الـجـديـدـةـ لـلـاـقـتـصـادـ الـعـالـيـ.ـ بـيـدـ أـنـ لـهـذـهـ الـظـاهـرـةـ أـيـضـاـ أـسـبـابـ وـدـوـاعـيـ مـرـتـبـطـةـ بـتـطـورـاتـ حـصـلـتـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـمـحـلـيـ مـطـلـعـ الـتـسـعـينـيـاتـ،ـ وـالـتـيـ شـمـلـتـ:ـ تـدـهـورـ الـوـضـعـ الـأـمـنـيـ،ـ وـالـحـصـارـ الـوـاسـعـ وـالـمـشـدـدـ الـذـيـ فـرـضـتـ حـكـومـاتـ إـسـرـائـيلـ بـدـاـيـةـ عـلـىـ قـطـاعـ غـزـةـ وـمـنـ ثـمـ عـلـىـ الـضـفـةـ الـغـرـبـيـةـ،ـ وـالـذـيـ حـالـ دونـ دـخـولـ نـحوـ مـنـةـ أـلـفـ عـاـمـلـ فـلـسـطـينـيـ،ـ وـسـيـاسـةـ «ـفـصـلـ»ـ بـيـنـ إـسـرـائـيلـ وـمـنـاطـقـ الـسـلـطـةـ الـفـلـسـطـينـيـةـ وـالـتـيـ أـخـذـتـ تـتـبـلـوـرـ إـبـانـ تـلـكـ الفـتـرةـ،ـ وـالـهـجـرـةـ الـمـكـثـفـةـ مـنـ دـوـلـ رـابـطـةـ الـشـعـوبـ الـمـسـتـقـلـةـ وـالـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ اـنـطـلـاقـةـ وـاسـعـةـ فـيـ فـرعـ الـبـنـاءـ.

هـذـهـ التـطـورـاتـ مجـتمـعـةـ أـدـتـ إـلـىـ مـارـسـةـ ضـغـطـ مـسـتـمرـ مـنـ جـانـبـ جـهـاتـ مـتـنـفـذـةـ ذاتـ مـصـالـحـ (ـمـثـلـ اـتـحـادـ الـمـقاـوـلـينـ وـالـلـوـبـيـ الـزـرـاعـيـ)ـ لـجهـةـ فـتـحـ الـأـبـوـابـ أـمـامـ جـلـبـ مـهـاجـرـيـ عـمـلـ.

اختـيـارـ حـكـومـةـ إـسـرـائـيلـ لـبـدـيلـ إـسـتـيرـادـ مـهـاجـرـيـ عـمـلـ مـنـ وـرـاءـ الـبـحـارـ لـيـحـلـواـ مـكـانـ الـعـمـالـ الـفـلـسـطـينـيـنـ،ـ لـمـ يـكـنـ مـطـلـعـ الـتـسـعـينـيـاتـ قـرـارـاـ بـدـيهـيـاـ أوـ تـلـقـائـيـاـ.ـ فـيـ الـبـداـيـةـ دـرـسـتـ إـمـكـانـيـةـ تـشـغـيلـ مـهـاجـرـيـنـ جـدـ مـنـ وـصـلـوـاـ لـلـتوـ منـ الـاتـحـادـ السـوـفـيـتـيـ سـابـقـاـ فـرـعيـ الـبـنـاءـ وـالـزـرـاعـةـ كـحـلـ مـمـكـنـ لـمـشـكـلـتـيـنـ:

الـنـقـصـ فـيـ القـوـىـ الـبـشـرـيةـ الـمـتـيسـرـةـ فـيـ هـذـيـنـ الـقـطـاعـيـنـ،ـ وـإـيـجادـ أـمـاـكـنـ عـمـلـ إـضـافـيـةـ لـتـشـغـيلـ الـمـهـاجـرـيـنـ الـجـددـ.ـ وـعـلـىـ سـبـيلـ الـمـثالـ فـقـدـ قـرـرـ مـجـلـسـ مـزـارـعـيـ الـحـمـضـيـاتـ الـمـبـثـقـ عنـ اـتـحـادـ الـمـزارـعـيـنـ فـيـ تـشـرـيـنـ الـثـانـيـ،ـ 1990ـ،ـ اـسـتـبـالـ الـعـمـالـ الـفـلـسـطـينـيـنـ بـمـهـاجـرـيـنـ جـدـ وـعـاطـلـيـنـ اـسـرـائـيلـيـنـ عـنـ الـعـمـلـ⁽¹²⁾.ـ كـذـلـكـ شـجـعـتـ الـحـكـومـةـ فـيـ فـرعـ الـبـنـاءـ عـلـىـ تـشـغـيلـ مـهـاجـرـيـنـ جـدـ وـجـنـودـ مـسـرـحـيـنـ وـعـاطـلـيـنـ عـنـ الـعـمـلـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ مـنـعـ عـلـوـةـ أـجـورـ مـساـوـيـةـ لـمـخـصـصـاتـ الـبـطـالـةـ،ـ لـكـلـ إـسـرـائـيلـيـ يـعـملـ فـيـ هـذـاـ فـرـعـ،ـ لـكـنـ هـذـهـ الـمـحاـوـلـاتـ الـتـيـ اـسـتـمـرـتـ حـتـىـ مـطـلـعـ الـعـامـ 1993ـ،ـ ذـهـبـتـ أـدـرـاجـ الـرـياـحـ.ـ فـعـ اـرـتـقـاعـ مـعـدـلـاتـ الـهـجـرـةـ مـنـ الـاتـحـادـ السـوـفـيـتـيـ وـالـحـاجـةـ الـفـورـيـةـ لـبـنـاءـ أـعـدـادـ ضـخـمـةـ مـنـ الـمـسـاـكـنـ لـحـسـابـ الـمـهـاجـرـيـنـ الـجـددـ،ـ مـنـ جـهـةـ،ـ وـتـقـافـمـ الـوـضـعـ الـأـمـنـيـ وـسـيـاسـةـ فـرـضـ الـحـصـارـ وـالـاغـلـاقـ عـلـىـ الـمـنـاطـقـ الـفـلـسـطـينـيـةـ،ـ مـنـ جـهـةـ آـخـرىـ،ـ كـانـ مـنـ شـأنـ الصـغـوـرـ

وـتـولـدـ الـفـجـوةـ بـيـنـ سـعـيـ الـدـوـلـةـ الـمـلـنـعـ لـتـرـسـيـخـ أـغـلـبـيـةـ يـهـودـيـةـ وـبـيـنـ الـهـجـرـةـ الـمـكـثـفـةـ لـقـادـمـيـنـ غـيرـ يـهـودـ قـسـمـ منـ هـذـهـ الـهـجـرـةـ يـتـمـ بـتـشـجـعـ مـنـ الـدـوـلـةـ نـفـسـهـاـ تـولـدـ مـفـهـومـاـ جـديـداـ (ـأـبـنـاءـ الـأـقـلـيـاتـ)ـ يـنـقـاشـ حـولـ نـظـامـ الـمـوـاـطـنـةـ فـيـ إـسـرـائـيلـ إـلـىـ مـاـ يـتـعـدـ الـأـسـلـةـ الـمـتـلـعـةـ بـالـعـلـاقـاتـ بـيـنـ أـغـلـبـيـةـ يـهـودـيـةـ وـأـقـلـيـةـ عـرـبـيـةـ،ـ كـمـ جـرـىـ عـلـىـ الـحـالـ حـتـىـ الـآنـ (ـحـولـ نـظـامـ الـمـوـاـطـنـةـ فـيـ إـسـرـائـيلـ: shafir and Peled 2002).ـ وـالـسـؤـالـ الـذـيـ يـطـرـحـ هـنـاـ هوـ:ـ بـأـيـ درـجـةـ تـتـطـوـرـ مـفـاهـيمـ وـتـعـرـيفـاتـ جـديـدةـ لـلـعـضـوـيـةـ،ـ قـادـرـةـ عـلـىـ أـنـ تـحـتـويـ نـظـرـيـاـ وـعـمـلـيـاـ مـفـهـومـاـ جـديـداـ لـ(ـأـقـلـيـاتـ)ـ لـيـسـتـ يـهـودـيـةـ أوـ عـرـبـيـةـ،ـ وـكـذـلـكـ التـحـديـاتـ الـتـيـ يـضـعـهـاـ هـذـاـ مـفـهـومـ أـمـامـ الـنـظـامـ الـإـثـنـوـقـومـيـ فـيـ إـسـرـائـيلـ؟ـ

وـإـلـىـ أـيـ حدـ تـغـلـغـلـ مـعـاـيـرـ وـأـفـكـارـ مـاـ بـعـدـ الـقـومـيـةـ فـيـ الـخـطـابـ الـعـامـ فـيـ إـسـرـائـيلـ؟ـ أـيـ مـنـ الـأـسـسـ الـنـظـرـيـةـ يـلـجـ مـباـشـرـةـ مـنـ الـبـابـ الرـئـيـسـ،ـ وـأـيـ مـنـهـاـ يـتـسـلـلـ خـلـسـةـ أـوـ تـهـرـيـباـ،ـ وـأـيـهـاـ الـتـيـ لـمـ تـسـتـطـعـ النـفـاذـ؟ـ مـنـ هـمـ الـحـرـاسـ أـوـ الـأـذـةـ،ـ وـفـيـ الـمـقـابـلـ مـنـ هـمـ الـمـهـربـونـ،ـ الـ«ـمـأـذـونـونـ»ـ وـغـيرـ الـمـأـذـونـينـ؟ـ عـلـىـ حدـ سـوـاءـ؟ـ

فـيـ هـذـاـ مـقـالـ سـوـفـ أـرـكـزـ عـلـىـ تـحلـيلـ مـعـاـيـرـ مـوـجـهـةـ لـدـمـجـ فـئـةـ أـوـ مـجـتمـعـ مـهـاجـرـيـ الـعـمـلـ الـذـينـ جـلـلـوـاـ مـنـ إـسـرـائـيلـ،ـ بـيـتـاـ وـمـسـتـقـرـاـ لـهـمـ خـلـالـ العـقـدـ الآخـيرـ،ـ السـؤـالـ الرـئـيـسـ الـذـيـ سـائـنـاـوـلـهـ هـنـاـ هوـ:ـ مـاـ هـيـ الـأـهـمـيـةـ الـتـيـ تـكـسـبـهـاـ الـمـعـاـيـرـ بـعـدـ الـقـومـيـةـ؟ـ فـيـ السـيـاقـ الـإـثـنـوـقـومـيـ دـلـوـلـ إـسـرـائـيلـ؟ـ

فـيـ الـجـزـءـ الـأـلـوـنـ مـنـ الـمـقـالـ سـأـطـرـ بـاخـتـصـارـ خـلـفـيـةـ هـجـرـةـ مـهـاجـرـيـ الـعـمـلـ غـيرـ الـيـهـودـ وـغـيرـ الـفـلـسـطـينـيـنـ فـيـ إـسـرـائـيلـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـتـسـعـينـيـاتـ.ـ وـفـيـ الـجـزـءـ الـثـانـيـ،ـ سـائـوـهـ إـلـىـ مـجاـلـنـ رـئـيـسـيـنـ نـشـأـتـ وـتـطـوـرـتـ فـيـهـمـاـ مـعـاـيـرـ جـديـدةـ تـمـنـحـ حقـقـاـ مـهـاجـرـيـ الـعـمـلـ بـعـزـلـ عـنـ مـكـانتـهـمـ وـعـنـ هـوـيـتـهـمـ الـقـومـيـةـ.ـ كـذـلـكـ سـوـفـ أـتـعـرـضـ إـلـىـ الـدـيـنـامـيـكـيـةـ الـإـجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ الـتـيـ أـفـضـتـ إـلـىـ صـيـاغـةـ وـبـلـوـرـةـ تـلـكـ الـمـعـاـيـرـ.ـ وـلـ شـكـ أـنـ الـمـكـانـةـ الـهـشـةـ أـوـ الـحـسـاسـيـةـ الـتـيـ اـسـتـقـرـوـاـ فـيـ إـسـرـائـيلـ هـوـ الـوـضـعـ الرـسـمـيـ لـغـالـيـةـ مـهـاجـرـيـ الـعـمـلـ الـذـينـ اـسـتـقـرـوـاـ فـيـ إـسـرـائـيلـ هـوـ مـقـيـمـونـ غـيرـ شـرـعيـنـ وـهـمـ بـالـتـالـيـ مـرـشـحـوـنـ لـلـطـرـدـ تـجـعـلـ هـذـهـ الـتـطـورـاتـ مـُـفـاجـيـةـ بـشـكـ خـاصـ،ـ لـكـنـهاـ (ـأـيـ الـتـطـورـاتـ..ـ)ـ تـكـشـفـ فـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ حدـودـ مـاـ بـعـدـ الـقـومـيـةـ وـالـثـمـنـ الـذـيـ يـتـرـبـ عـلـيـهاـ (ـعـلـىـ هـؤـلـاءـ)ـ دـفـعـةـ بـغـيـةـ

تشديد حملةطرد جرى ظاهرياً كجزء من إجراءات الحكومة في مكافحتها للبطالة المتفاقمة في إسرائيل. وقد دأب وزير العمل والرفاـه الجديد منذ توليه لهام منصبه على إقامة معادلة أو مقارنة بين عدد العاطلين الاسرائيليين عن العمل (٢٢٧ ألف عاطل لغاية شهر كانون الثاني ٢٠٠٢)، وبين العدد الاجمالي لمهاجري العمل (٥٠ ألف مهاجر عمل) (أنظر مثلاً نوريت فورغيفت «لا استطاع أن أفهم لماذا يجب أن يقدم لي صحن الطعام في المطعم رجل أحول العينين؟»).

حدود الدولة.

وقد قضت السياسة المعطلة لدولة إسرائيل منذ نهاية العام ١٩٩٥ فيما يتعلق بمهاجري العمل، والتي وقف على رأسها وزير العمل والرفاـه الاجتماعي في ذلك الوقت، إيلي يشاي، قضت بتقليل أعداد مهاجري العمل العامة، ومهاجري العمل غير المسجلين بصورة خاصة، بشكل حاسم، حيث حدّ لهذا الغرض سقف يقتضي بطرد ٥٠٠ مهاجر عمل في الشهر كبداية، ثم رفع هذا السقف لاحقاً إلى رقم مستهدف يشمل ١٠٠٠ مطرود شهرياً. وكان الهدف الأساسي الذي وضعه وزير العمل وموظفو مكتبه في معالجتهم لمسألة هجرة العمل هو تقليل نسبة مهاجري العمل من ١٠٪ من إجمالي قوة العمل في إسرائيل إلى ١٪ فقط.

ولكن على الرغم من التصريحات المتكررة بشأن تقليل حجم الظاهرة فقد ظلت هناك، طيلة فترة التسعينيات، فجوة بين سياسة الطرد المعطلة وبين الإمكانية، وكذا الرغبة، في تنفيذ هذه السياسة. وبحسب معطيات احصائية أعدتها سلطة تحفيظ الطاقة البشرية التابعة لوزارة العمل والرفاـه، في الفترة الواقعة بين ١٩٩٥ و١٩٩٩، فقد قدر عدد (مهاجري العمل) الذين تم طردتهم بحوالي ١٣ ألف مهاجر عمل، وهو رقم أقل بكثير من الآمال الكبيرة التي علقها مؤيدو الطرد على سياستهم.^(١٧) وباستثناء فترة توقف قصيرة لمدة ستة أشهر، بين كانون الثاني وحزيران ٢٠٠٠، والتي أوعز فيها وزير العمل لافتتاحي وزارته إثر أمر أصدره المستشار القانوني للحكومة بوقف عمليات اعتقال وطرد مهاجري العمل المتواجدين بصورة غير قانونية في إسرائيل، فإن طرد مهاجري العمل غير المزودين بتصاريـح، ما انفك يشكل حجر الزاوية في سياسة التصدي الحكومية لمهاجري العمل غير اليهود، الذين يُنظر إلى تواجدهم كمشكلة قومية واقتصادية^(١٨).

ففي شهر تموز ٢٠٠٢، أوعز رئيس الوزراء بشن حملة واسعة النطاق لطرد ٥٠ ألف مهاجر عمل يمكنون في إسرائيل دون إذن أو

التي يمارسها أرباب العمل على الدولة لـ«اختراع» حلول فورية مما تيسـر، لأن تزداد وتشتد فقط (Bartram 1998: 312-316).

غالبية مهاجري العمل جندوا في البداية من رومانيا (في فرع البناء) وتايلاند (في القطاع الزراعي) ومن الفلبين (للاعتنـاء بالمسنـين والمرضى وأعمال الخدمة المنـزلية) (Bartram, 1998). تقرير مراقبة الدولة، ١٩٩٦، بارتسوري ١٩٩٦). وعلى عكس فرعـي البناء والزراعة الذين كان الهدف من وراء جلب مهاجري العمل من وراء البحار إليـهما استبدال العـمال الفلسطينيين، فقد خلق تجنـيد مهاجري العمل لفرعـ العـون والعـناية توجـهاً جديـداً للـتشغيل إضـافة إلى إمكانـية تشـغيل مستـخدمـي العـناية «بـوظـيفة كاملـة». وقد جاء استـيراد العـمال متـلـاماً مع مصالـح الدولة ومصالـح أربـاب العمل على حدـ سواء، ذلك لأنـه أـعتبر حـلاً سـيـاسـياً واقتـصـاديـاً زـهـيدـ الشـمـن لـشكـلةـ النـقصـ فيـ قـوـةـ العـملـ والتـيـ نـشـأتـ فيـ الأـعـمـالـ التيـ تـوصـفـ فيـ الأـدـبـ عـلـىـ أـنـهـاـ أـعـمـالـ «ـدـالـاتـ وـمـفـرـدـهـاـ»ـ الـثـلـاثـ: DANGEROUS, DIFFICULT, DIRTY (أـوـ حـسـبـ تـعرـيـفـهاـ بـتـصرـفـ أنـوـاعـ العـملـ الأـسـوـدـ الـثـلـاثـ:ـ الـقـذـرـةـ وـالـخـطـرـةـ وـالـشـاقـةـ).ـ وهـكـذاـ مـهـدـتـ الـأـرـضـيـةـ فيـ إـسـرـائـيلـ خـلـالـ التـسـعـينـياتـ لـتـحـوـيلـ مـهـاجـريـ الـعـملـ «ـالـجـدـ»ـ منـ ظـاهـرـةـ هـامـشـيـةـ،ـ كـماـ كـانـتـ عـلـيـهـ حـتـىـ ذـلـكـ الـوقـتـ،ـ إـلـىـ جـزـءـ مـنـ عـمـلـيـةـ مـنـظـمـةـ بـاتـجـاهـ تـعمـيقـ وـزيـادةـ الـارتـهـانـ بـقوـةـ عـملـ غـيرـ مـدـنـيـةـ^(١٩).

فالفرضـيةـ الأـسـاسـيـةـ القـاضـيـةـ بـأنـ مـهـاجـريـ الـعـملـ هـمـ عـمالـ وـلـيـسـ مـهـاجـرينـ،ـ تـؤـدـيـ إـلـىـ بـلـوـرـةـ سـيـاسـةـ حـكـوـمـيـةـ قـصـيرـةـ الـأـمـدـ تـحرـكـهاـ مـصالـحـ اـقـتصـاديـةـ ضـيـقةـ.ـ سـيـاسـةـ تـوزـيعـ التـصـارـيـحـ (ـتـصـارـيـحـ الـعـملـ)ـ الـتـيـ اـتـبعـتـهاـ الـحـكـوـمـاتـ الـإـسـرـائـيلـيـةـ،ـ بـاـنـ التـسـعـينـياتـ اـرـتـدـتـ فيـ الـغـالـبـ طـابـعاًـ مـنـفـعـيـاًـ أوـ مـصـلـحـيـاًـ،ـ حـيـثـ اـسـتـجـابـتـ سـوـاءـ لـمـصالـحـ السـيـاسـيـينـ أوـ مـصالـحـ أـربـابـ الـعـملـ وـالـسـمـاسـرـةـ ذـوـيـ الشـائـنـ وـالـنـفـوذـ الـقـويـينـ^(٢٠).ـ وـتـرـكـ السـيـاسـةـ

الـحـكـوـمـيـةـ عـلـىـ جـوـانـبـ مـراـقبـةـ الـظـاهـرـةـ،ـ وـخـاصـةـ مـاـ يـتـعلـقـ بـمـراـقبـةـ الـمـهـاجـرـينـ الـذـيـنـ يـعـمـلـونـ فيـ إـسـرـائـيلـ،ـ دـوـنـ تـصـرـيـحـ،ـ وـطـرـدـهـمـ خـارـجـ

تصريح (روتي سيناي) «شارون أمر بطرد ٥٠ ألف عامل في غضون سنة، هارتس، ٢٢/٧/٢٠٠٢، ١-٦). ومن المقرر أن تستمر هذه الحملة لمدة سنة إلى أن تُنجز إقامة سلطة الهجرة الجديدة.

العمل المحلي وحسب، وإنما أيضاً على صورة المجتمع في إسرائيل في ضوء تشكّل مجموعات أقلية جديدة، بهذا المعنى يمكن وسم السياسة الحكومية في قضية هجرة العمل كـ«سياسة هجرة بلا مهاجرين»^(٢٠).

إن تنصل الدولة من مسؤولية الاعتناء بالهاجرين ومعالجة شؤونهم، وألوان الاستغلال والتمييز وما يولده ذلك من مشكلات، إنما يخلي المسرح لظهور ممثلين آخرين يحاولون اجراء اصلاحات في سياسة الهجرة الحكومية بحيث تأخذ بنظر الاعتبار ليس ظاهرة الـ«هجرة» وحسب، وإنما أيضاً الـ«مهاجرون» أنفسهم. الممثلون البارزون الذين ظهروا في السياق الإسرائيلي هم السلطة المحلية لمدينة تل أبيب / يافا ومنظمات غير حكومية لحقوق الإنسان^(٢١).

نشاطات وجهود هذه الجهات تستهدف بالدرجة الأولى التأثير على الدولة في بلورة سياسة تأخذ بالحسبان الاحتياجات الخاصة للعمال غير المواطنين وعائلاتهم، وتطبيق قوانين الدولة وسط مراعاة حقوق الإنسان والعمال. علاوة على ذلك، فإن منظمات حقوق الإنسان وبطبيعة تل أبيب / يافا، تجد نفسها مضطرة، في ضوء تجاهل الدولة لطلابها، إلى تطوير واقامة أجهزة «تلت على الدولة» غايتها تقديم خدمات أساسية لفئة (السكان) الأجانب وحمايتهم إزاء ممارسات التمييز والاجحاف بحقوقهم.

إن التطرق إلى نشاطات بلدية تل أبيب والمنظمات غير الحكومية أمر ذو أهمية في سبيل فهم الميكروديناميكية التي تؤدي إلى إجراء اصلاحات في ما يتعلق بمكانة مهاجري العمل، سواء على صعيد السياسة الرسمية ومنظومة القوانين أم على الصعيد العملي المتمثل بالجهود الهدافة إلى تضمين واستيعاب مهاجري العمل داخل المؤسسات العامة للدولة. إن تتبع الميكروديناميكي للإصلاحات يمكن من معرفة الدرجة التي تتفّذ فيها معايير ما بعد قومية إلى الخطاب حول هجرة العمل في إسرائيل، والكيفية التي تترجم فيها هذه المعايير قولاً وعملاً، كما يمكن من التعرف على استعمالاتها الخاصة التي تُثْبِّت أثناء ترجمتها لتواضع مع السياق المحلي. سوف أتطرق لاحقاً إلى مجالين رئيسيين يدلان على ديناميكيه لتطور معايير ما بعد قومية. وسأزعم أن هذه المعايير تتبع في الواقع توسيع دائرة الحقوق بما يتخطى حدود المواطنة في إسرائيل. فضلاً عن ذلك فإنها تتبع توسيع دائرة الحقوق وسحبها لتشمل بشكل أساسي الفئة التي تعتبر مسألة تضمينها من وجهة نظر الدولة عويصة للغاية، فئة مهاجري العمل دون تصريح. إلى ذلك سأزعم أيضاً أن هذه المعايير والاستخدامات العملية الشمولية تتقدّم إلى داخل أجهزة الدولة بشكل لا يهدد الحدود الإثنوغرافية لنظام المواطنة في إسرائيل، ولا يهدد تعريفها أي إسرائيل) كدولة هجرة يهودية فقط.

تشديد حملة الطرد جرى ظاهرياً كجزء من إجراءات الحكومة في مكافحتها للبطالة المتفاقمة في إسرائيل. وقد دأب وزير العمل والرفاه الجديد منذ توليه مهام منصبه على إقامة معادلة أو مقارنة بين عدد العاطلين الإسرائيليين عن العمل ٢٣٧ ألف عاطل لغاية شهر كانون الثاني ٢٠٠٢)، وبين العدد الإجمالي لمهاجري العمل (٢٥٠ ألف مهاجر عمل) (أنظر مثلاً نوريت فورغيفت «لا استطيع أن أفهم لماذا يجب أن يقدم لي صحن الطعام في المطعم رجل أحول العينين؟!» يديعوت أحرونوت - الملحق الاقتصادي ٢٠٠١/٥/٢٢ ص ٤-٥؛ أنظر أيضاً شلومو بيوزري، جلسة لجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، ٢٠٠٢/١/١٥). هذه المقارنة - المقارنة - ليست فقط غير صحيحة، بل هي خطيرة أيضاً في المناخ الاجتماعي للاقتصاد القابع في ركود عميق.

في غضون الأسبوع الأول منذ أن اعتمدت سياسة الطرد «الجديدة - القديمة»، اعتقل ٣٠٠ عامل دون تصريح عمل وتم نقلهم إلى معسكر الاعتقال في سجن «معسياهو»، غير أنه نشأ منذ ذلك الحين «ازدحام» لا يتيح إجراء اعتقالات جديدة. لهذا السبب تعكف وزارة العمل بالتعاون مع وزارة الأمن الداخلي على ايجاد بدائل لاضافة ٣٠٠ مكان اعتقال بغية الالتزام بسقف (كوتة) الطرد الذي حدّته الحكومة^(٢٢).

سلطة الهجرة غايتها تنسيق معالجة ومتابعة الأجانب الذين يصلون إلى إسرائيل، بما في ذلك : مراقبة تأشيرات الدخول للعمال والسياح والطلبة الجامعيين، معالجة طلبات الحصول على مواطنة، ومراقبة الرعايا الأجانب القادمين إلى إسرائيل، الذين يمكثون فيها والمغاردين لها (هارتس ٢٠٠٢/٧/٢٢، روتي سيناي، «توصية بإقامة سلطة هجرة لمعالجة شؤون الأجانب»، ٣-٤). عملياً، تعتبر هذه المحاولة الأولى من جانب الدولة للتصدي مؤسسيأً لظاهرة الهجرة غير اليهودية. ويستدل من التقرير الذي قدمته اللجنة الوزارية المكلفة باقامة سلطة الهجرة، أن الجزء الأكبر من عملية المواجهة - للظاهرة - يدور حول مسألة مراقبة الأجانب والشؤون الإدارية المرتبطة بذلك، لكننا لا نلمس في هذه العملية أو الجهود محاولة لمواجهة المغزى الاجتماعي المترتب على التواجد الكثيف لمواطنين - سكان - أجانب في دولة إسرائيل، وكذلك احتياجاتهم.

والحال فإن سياسة الرقابة التي تتبعها الحكومة الإسرائيلية تجاه مهاجري العمل تتغاضى إذاً بصورة منهجه عن مجابهة مسائل طويلة الأمد تتعلق باحتياجات فئة مهاجري العمل وبتأثيرهم، ليس على سوق

برئاسة مدير عام البلدية، والذي يزاول عمله كلجنة توجيهية وهيئة استشارية لرئيس البلدية، ومن ثم أقيم مركز المساعدة والمعلومات لشؤون الجالية الأجنبية، والذي يسعى لتبصير السكان الأجانب بأن «تل أبيب ليست غريبة بالنسبة لكم».

وتنصب نشاطات مركز المساعدة والمعلومات («مسيلا») على تقديم خدمات رفاه وجمع معلومات حيوية لجمهرة السكان الأجانب. وقد وضع المركز منذ تأسيسه في محور عمله موضوع العنف داخل العائلة والأولاد المعرضين للخطر، بما في ذلك تنظيم مجموعة دعم للمرأهقين في صنوف الجاليات المسجلة. وينفذ المركز مجموعة نشاطات واسعة ومستمرة في مجالات تقديم العون والإرشاد المهني لدور رياض الأطفال التي يديرها مهاجرو العمل، وتنظيم دورات تأهيل في ميدان حضانة ورياض الأطفال لصالح جاليات المهاجرين المختلفة باللغة الأم لهذه الجاليات. لكن التأثير الأساسي لمركز «مسيلا» يتمثل في كونه قد أفلح في سحب وتطبيق نظام خدمات الرفاه البلدي على مهاجري العمل وتكريس مسألة «الأجانب» كموضوع شرعي على الأجندة السياسية للبلدية على الرغم من أنه ليس موضوعاً يحظى بشعبية، وبالقطع لا يشكل مورداً أو مستودعاً لأصوات انتخابية.

وتواكب المهام الملموسة لمركز «مسيلا» رؤية واسعة للبلدية مؤداها أن مدينة تل أبيب يجب أن تشكل نموذجاً يحتذى به لتطوير وابعاد نظام مؤسسي واسع لمعالجة شؤون جمهور الأجانب والاعتناء به. وترتبط محاولة تبوء دور «ريادي» في مسألة دمج مهاجري العمل والاعتراف بهم كسكان بخلق توتر ونزاع بين السلطة المحلية والسلطة المركزية على المستوى القومي^(٢٢).

جل إنجازات بلدية تل أبيب فيما يتعلق بإحداث اصلاحات في السياسة الحكومية تجاه مهاجري العمل، يقع في مجال تعليم أبناء الأجانب. ولغاية الفترة الأخيرة، ظهر أبناء مهاجري العمل في سجلات وزارة التعليم تحت زاوية «كود خطأ».

وقد خلقت المكانة الصورية لهؤلاء الأولاد في سجلات الدولة وضعاً انتقلت فيه المسؤولية عن تعليمهم، وكذلك عن النفقات المرتبطة على ذلك، لتقع على كاهل الأجهزة البلدية وعلى كاهل المدارس ذاتها على المستوى المحلي المحدد. من هنا فقد أضحت موضوع التعليم واحداً من نقاط الخلاف الأساسية بين السلطة المحلية والسلطة المركزية فيما يتعلق بموضوع مهاجري العمل (مدرسة القيادة التعليمية ١٩٩٨).

إن الدولة، بتنصلها من المسألة، تكون قد أخلت عملياً بقوانينها، فعلى الرغم من أن مكانة أبناء الأجانب ليست مكرسة في القانون، وعلى

تعليم أبناء مهاجري العمل: من «كود خطأ» إلى تلميذ (أزرق أبيض) [إسرائيل]

أدى التنازل المستمر للدولة من معالجة مسألة المهاجرين، وكذا رفضها الإقرار بمسؤوليتها تجاه كل ما يتعلق بالجوانب المتعلقة باحتياجاتهم الخاصة، إلى حث وتعجيز الفصل بين جدول الأعمال القومي وجدول الأعمال البلدي في المجال المتربوليوني لتل أبيب / يافا الذي يتجمع فيه غالبية مهاجري العمل دون تصريح^(٢٣).

وقد لوحظت منذ العام ١٩٩٦ عملية تدريجية نحو إضفاء «الصبغة المحلية» على مسألة مهاجري العمل، والتي تعني احتواء أو استيعاب المسألة ضمن جدول الأعمال السياسي والأداري للمدينة.

ولغاية العام ١٩٩٦، تقرر شكل تعامل السلطات البلدية مع مهاجري العمل على أساس الفهم القائل بأن هؤلاء يشكلون تهديداً للأحياء الفقيرة التي تجمعوا فيها. وقد دأب ممثلو البلدية، كجزء من أو انعكاس لهذا الفهم، على التأكيد بأن اهتمامهم ليس منصباً على احتياجات مهاجري العمل أنفسهم وجاليات الأجانب الآخذة بالتكوين داخل إطار المدينة، وإنما على رفاهية سكان تل أبيب الـ «شرعيين»، وبشكل أخص مشاريع ترميم واصلاح أحياء جنوب تل أبيب / يافا وسكنها. وصُور تجمع مهاجري العمل في منطقة محطة الباصات المركزية بالمدينة على أنه «وباء مميت» في منطقة تحتاج إلى تطوير أو من المفروض أن يتم تطويرها. خلال الفترة الواقعة بين العام ١٩٩٦ وحتى انتخابات السلطات المحلية التي جرت في تشرين الثاني ١٩٩٨، تبلور على المستوى المهني في البلدية، وخصوصاً في قسمي الرفاه الاجتماعي والتخطيط، اقرار بأن تواجد عشرات آلاف السكان الأجانب داخل حدود المدينة ليس بالأمر المؤقت، وأن على البلدية رسم سياسة تأخذ بالحسبان العوامل التالية:

أ - إن قسماً من جمهور الأجانب يرون في تل أبيب / يافا مأوى ومستقرأ لهم.

ب - إن من حق مهاجري العمل المؤقتين التمتع بمستوى حياة جيد.

ج - إن هؤلاء لهم هوية اجتماعية - ثقافية مختلفة. د - إن لهم اسهاماً في خدمة الاقتصاد القومي والبلدي (رسالة كتبها نائب رئيس البلدية ورئيس لجنة تقصي موضوع العمال الأجانب في تل أبيب / يافا ١٩٩٧/٤/٦). ييد أن هذا الاقرار بشأن تبلور فئة «سكان مؤقتين بشكل دائم» لم يترجم باتجاه رسم سياسة على المستوى السياسي المحلي لغاية العام ١٩٩٩، وهو العام الذي أقيم فيه محفل العمال الأجانب

الдинاميكية ذاتها إلى التصادم أو الوقوف في مواجهة تعريف نظام الدمج المتبعة من جانبها والذي يستثنى مبدئياً المهاجرين غير اليهود. ولعل في أقوال رئيس سابق للجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، اشارة واضحة على ذلك: «ليس للسلطة الحالية (وليس الحالية فقط) مصلحة في تنظيم أو تكريس أي جانب قانوني للمشكلة، لا سيما بسب ما يمكن أن ينجم عن ذلك من سوابق. لذلك تفضل الحكومة حل المشاكل بعد ظهورها، على أساس شخصي ومن خلال حلول محلية» (نقاش في لجنة الكنيست لشؤون الطفولة المبكرة، برئاسة عضوة الكنيست تamar غوجنسكي، حزيران ١٩٩٧).

«استجابة» الدولة للضغوط الممارسة عليها من جانب الجهات العاملة «في الميدان» في خصوص أبناء مهاجري العمل، تمت في المحصلة في إطار تطبيق قوانينها (أي الدولة) الإلزامية، وفي نطاق تطبيق موايثيق دولية أقرتها الدولة ذاتها، بمعزل تام عن مسألة مهاجري العمل وأبنائهم. ولعل توجيه حل المشكلات المؤسسية والأيديولوجية التي تنشأ جراء تواجد «سكان مؤقتين بشكل دائم» إلى المستويات الفردية والمحليّة يتيح للدولة «إخفاء» مسألة أبناء الأجانب كبديل لـ «تأمينها».

الرغم من أنه لا يحق لأبن مواطن من الخارج يعيش في إسرائيل، بل ولد فيها، الحصول على مواطنة أو إقامة، إلا أن هناك أساساً قانونياً لحقوق أبناء الأجانب في مجال التعليم، وذلك بمعزل عن مكانة الآباء ووضعيتهم. هذا الأساس له جانبان أو مكونان: قانون التعليم الإلزامي وميثاق الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل المقرر من قبل دولة إسرائيل في العام ١٩٩١. وينص الأخير على أن حقوق الأطفال في الدولة التي يقيمون فيها ليست مرهونة بالمكانة القانونية لأبائهم (المادة ٢ (١)). أما قانون التعليم الإلزامي في إسرائيل، فينص على أن التعليم للأطفال (الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ سنوات و١٣ سنة) والفتية (بين ١٣ عاماً و١٦ عاماً) هو واجب ينطبق على من يقيم في إسرائيل. وعلى سبيل المثال فإن الطفل الذي يمكث في إسرائيل مدة ثلاثة أشهر متواصلة يعتبر خاصاً لقوانين التعليم كمن ينطبق عليه قانون التعليم الإلزامي. وطبقاً للقانون الإلزامي، فإن مكانة الطفل في موضوع تسجيل السكان ليست ذات صلة بموضوع حقه بالتعليم، فمن يكون مكان إقامته في إسرائيل ملزماً بأن يتعلم، إذا كان في سن التعليم الإلزامي، في مؤسسة تعليم رسمية في إسرائيل.

تدخل بلدية تل أبيب الفعال، بواسطة مركز «ميلا»، في موضوع تعليم أبناء مهاجري العمل، بدأ يتکلّل بنتائج ملموسة قبل أقل من عام. فقد نجحت بلدية تل أبيب، إثر مبادرة مشتركة مع لجنة الكنيست لشؤون التعليم ومديرة مدرسة بياليك (التي استوّعت عدداً كبيراً من أبناء مهاجري العمل منذ مطلع التسعينيات دون حصول المدرسة على دعم حكومي)، في دفع وزارة التعليم نحو الالسهام في تمويل النفقات المرتبة على التحاق أبناء الأجانب بالمدارس البلدية، علاوة على ذلك، فقد أفتتحت، منذ بداية العام الدراسي ٢٠٠١ - ٢٠٠٢، ثلاثة صفوف رياض أطفال الزامية في مدرسة بياليك لأنّه مهاجري العمل وذلك بتمويل من وزارة التعليم.

موضوع تعليم أبناء الأجانب يمكن اعتباره مثالاً على «الانقلاب الهادي» الذي توقف راهنه وتقدّمه سلطات بلدية تل أبيب في موضوع دمج الأجانب. وبفضلها، تجد الدولة نفسها مضطورة لأن تقر وتصادق، ولو من باب تحصيل حاصل، على ممارسات وأفعال تهدف إلى دمج جمهور الأجانب وذلك في ضوء الضغط الذي تمارسه سلطات محلية. وفي الواقع، تلاحظ في هذا الصدد ديناميكية تجد الدولة نفسها بمقتضاهما في حالة تجاذب، أو جدل دائم حول مسائل تتعلق بتخصيص موارد وتقديم خدمات، ومسائل أخرى لا تقل أهمية تتعلق بتوزيع وتقاسم المسؤولية عن السكان الـ «أجانب» والاعتراف بهم كـ «سكان».

مع ذلك، يلاحظ أيضاً أن الدولة ليست مضطورة في نطاق هذه

صحة مهاجري العمل: حق أم امتياز؟!

تعمل في إسرائيل عدة منظمات غير حكومية تعنى بحقوق مهاجري العمل. وفي الحقيقة فإن الكثير من هذه المنظمات لم تتشكل بهدف مدّيد العون والمساعدة للعمال المهاجرين تحديداً، بل أن إقامتها سبقت ظاهرة هجرة العمل في إسرائيل. مع ذلك، فقد أدى انتهاك الحقوق المختلفة لمهاجري العمل بصورة منهبية، سواء من قبل أرباب العمل أو من قبل الدولة، إلى دفع العديد من المنظمات غير الحكومية نحو توجيه أنشطتها وجهودها لمعالجة المسألة. ومن أبرز المنظمات الحقوقية الناشطة حالياً في معالجة قضية هجرة العمل في إسرائيل: جمعية حقوق المواطن، و«خط للعامل» و«أطباء من أجل حقوق الإنسان» و«مركز المساعدة لعمال الخارج رهن الاعتقال»، والأخيرة هي المنظمة الوحيدة التي أقيمت خصيصاً ل關注 شؤون مهاجري العمل المحتجزين قيد الاعتقال والمرشحين للطرد والإبعاد.

وتقام المنظمات الحقوقية في إسرائيل بوحي من منظمات مشابهة في أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، تعمل كمنظمات تخصصية تمحور نشاطها حول موضوع أو قضية محددة (كالدفاع عن حقوق العمال، والدفاع عن حقوق المواطن أو حقوق عمال الخارج المعتقلين، وحقوق المريض والحق في الزواج وما شابه). وفي الحالة الإسرائيلية

هي منظمة «أطباء من أجل حقوق الإنسان» في إسرائيل. وتزاول هذه المنظمة نشاطها بطريقتين أساسيتين: أولاً، التدخل المباشر، وثانياً، دفع مصالح ومحاولة التأثير على رسم السياسة عبر القيام بمساهمات وتقديم مشورة في مجال التشريع. في المقام الأول، قامت المنظمة بافتتاح عيادة مخصصة لتقديم اسعافات وعلاجات أولية لمهاجري العمل وعائلاتهم. وافتتحت العيادة أبوابها خمس مرات في الأسبوع وتعمل على أساس تطوعي، وقد عالجت خلال العام ٢٠٠١ حوالي ٥٠٠ حالة. كذلك توصلت المنظمة إلى اتفاقيات خاصة مع عدد من المشافي بشأن استقبال مرضى لإجراءفحوصات وعلاجات خاصة وعمليات جراحية. وفي الآونة الأخيرة افتتحت المنظمة فرعاً لها في القدس، بالتعاون مع منظمة «خط للعامل»، موجهة لمعالجة جمهور مهاجري العمل في المدينة الذين يبلغ تعدادهم حوالي ٤٠ ألف نسمة.

فئة مهاجري العمل بمجملها - المزودين بتأشيرة وغير المزودين - ليست جزءاً من نظام الصحة العام في إسرائيل^(٢٥). فيما يتعلق بمهاجري العمل بتصرير، فرضت الدولة على أرباب العمل واجب تأمين عمالهم الأجانب تأميناً صحيّاً، ويتم شراء هذا التأمين من السوق الخاص. وفيما خلا ذلك، فإن فحوى التأمين الصحي الخاص لم تلق أي اهتمام لدى السلطات ذات العلاقة، وفي مقدمتها سلطة التشغيل وزارتي الداخلية والصحة. وقد أوجدت ضرورة التأمين سوقاً خاصاً وأفر الأرباح من التأمين الصحي الذي يتسم في غالبيته برضوخ التكلفة والفقر الشديد من حيث الخدمات التي يوفرها. هذا الوضع يستفيد منه كثيرون: صاحب العمل الذي ينفق مبالغ أقل على التأمين الطبي - الصحي، شركات التأمين الخاصة التي أضافت إلى جمهور زبائنها عشرات آلاف المؤمنين، والدولة التي لم تكن طرفاً في هذه الصفة.

علاوة على ذلك، فقد اعتاد سوق التأمين الصحي الخاص على قواعد ومعايير استغلال ذائع صيتها السييء: بنود تتبع لشركة التأمين تتصل من كل ما عرضته في بنود سابقة، وتحريف وجهات نظر طبية لغرض حماية مصالح شركات التأمين وغير ذلك^(٢٦).

هذا الحال ميز «الحقوق الصحية» لمهاجري العمل طيلة فترة التسعينيات على الرغم من الانتقادات المستمرة واللاذعة الموجهة من جانب منظمات حقوق الإنسان، وفي طليعتها جمعية الأطباء.

في أعقاب حملة اقناع ووسائل منهجية ومتواصلة، دخل حيز التنفيذ في تموز ٢٠٠٠ تعديل لقانون العمال الأجانب (الذي اعتمد العام ١٩٩١) والذي جاء بهدف الزام أرباب العمل بالاهتمام بالظروف

تنشط غالبية المنظمات كمنظمات موجهة للدولة، بهدف مطالبتها (أي مطالبة الدولة) بالتدخل في رسم سياسة موجهة للمهاجرين (خلافاً للسياسة الموجهة للهجرة) أو بهدف نهي الدولة عن انتهاك حقوق المهاجرين وملحقتهم. وبهذه الصفة، فإن غالبية المنظمات الحقوقية التي تأسست في إسرائيل تستجيب وتطابق التعريف الرأي في الأدب الباحثي للمنظمات «الإصلاحية». فهي، على عكس المنظمات «الراديكالية»، لا تعارض قواعد اللعبة السياسية المرسومة من قبل الدولة ومجموعاتها المهيمنة، وإنما تسعى إلى تغيير النظام «من الداخل» (Castells 1997). وبهذا المعنى يجب اعتبار المنظمات وأسلوب عملها وأهدافها المعلنة، بمثابة منظمات «برمائية»، من حيث أنها تتواجد خارج إطار المؤسسة السياسية وتستمد قوتها من المجتمع المدني، ولكنها في الوقت ذاته، تُوجّه المؤسسة وتعمل في نطاق علاقة تبادلية معها في محاولة للتأثير عليها.

تنقسم نشاطات المنظمات غير الحكومية إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

- ١ - استشارة ومتابعة أو رعاية فورية لمهاجري العمل أنفسهم.
- ٢ - الارتفاع بالوعي العام تجاه حقوق مهاجري العمل وأوضاعهم في إسرائيل.

٣ - إعداد مقترنات لتغيير السياسة تجاه المهاجرين ولتحسين أوضاعهم، والنضال من أجل تنفيذ هذه المقترنات عبر القيام بمساهمات وجهود إقناع لدى أوساط ممثلي الجمهور والمشاركة الفاعلة في جلسات ومداولات لجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، والتوجه إلى وسائل الإعلام الجماهيرية، وكشف الانتهاكات والتجاوزات الإدارية أمام جهات المراقبة في الداخل (كملشار القانوني للحكومة، مثلاً) وفي الخارج (على سبيل المثال، منظمة العمل الدولية ILO)، إضافة إلى التوجه إلى هيئات قضائية مختلفة وتقديم التماسات إلى المحكمة العليا.

لهذا الغرض، تستغل كل منظمة تقوتها النسبية في مجالات المعرفة المختلفة المتعلقة بمسألة هجرة العمل: كالجوانب القانونية، وحقوق العمال، والصحة وما إلى ذلك.

لقد لعبت المنظمات غير الحكومية دوراً أساسياً في التطورات التي طرأت على السياسة الحكومية تجاه مهاجري العمل في المجال الصحي. هذا المنجز عبر عن نفسه في سن قانون صحة أبناء مهاجري العمل، والمرسوم الصحي الخاص بمهاجري العمل (المزودين بتصرير وغير المزودين)^(٢٧). المنظمة البارزة العاملة في المجال الصحي

الاجتماعية لهاجري العمل، وبضمن ذلك التأمين الصحي. وقد جاء تعديل القانون إثر مبادرة من جانب وزارة الصحة هدفها زيادة تكاليف عمل مهاجري العمل من خلال فرض واجبات على أصحاب العمل تحت بند «تأمين ظروف ملائمة». وفي شأن الخدمات الطبية، نص القانون على وجوب قيام وزير الصحة باتخاذ الإجراءات الالزمة لتأمين حق العمال الأجانب في الحصول على خدمات صحية، سواء أكان ذلك عن طريق شركات التأمين الخاصة أم عن طريق صناديق المرضى. وقد أوجد القانون، عبر هذا التحديد أو النص، مدخلاً لإمكانين : «استثناء مُعَدّل» عن طريق تعديل (بند) «الظروف الملائمة» أو احتواء عن طريق صناديق مرضى قائمة. الوزارات والدوائر الحكومية اختارت الامكانية الأولى.

في ٢٠٠١/١٧، دخل إلى حيز التنفيذ مرسوم الصحة الجديد المتعلق بمهاجري العمل والذي يوسع التغطية التأمينية لهؤلاء المهاجرين ويوفر لهم، حسبما هو مقرر، سلة خدمات صحية مماثلة تقريباً لتلك التي يحصل عليها المواطن الإسرائيلي. من ناحية شكليّة، يمثل المرسوم الصحي ارتقاء درجة ملموسة باتجاه مساواة الخدمات المقدمة لإسرائيليين ولهماجري العمل. فضلاً عن ذلك، تقضي الأنظمة بوجوب تأمين جميع العمال، القانونيين وغير القانونيين. ولكن بصورة عملية، هناك عقبات وعوائق كثيرة تحول دون تطبيق هذه الأنظمة القانونية. أولاً، تكلفة التأمين في الشركات الخاصة والتي تصل إلى حوالي ٥٠٠ شيكل شهرياً، وهو مبلغ لا يمكن العمال وأرباب العمل على حد سواء قادرين، أو معنيين، دوماً على الالتزام به. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على أرباب العمل الذين يشغلون مهاجري عمل دون تصريح، حيث يشغل غالبية هؤلاء العمال مدة يوم واحد في الأسبوع أو حتى أقل. ففي شركات التأمين المختلفة لا يوجد ترتيب أو نظام خاص لعمال يوجد مشغلون كثيرون لهم^(٢٧). اختيار امكانية الـ «استثناء المُعَدّل» من جانب وزارة الصحة جاء مناقضاً لوجهة نظر جمعية الأطباء من أجل حقوق الإنسان. وبحسب هؤلاء فإن احتواء أو شمول مهاجري العمل (خاصة ذوي التأشيرة) داخل الجهاز العام عن طريق تطبيق قانون التأمين الصحي الحكومي عليهم، لا يُعد فقط خطوة صحية من ناحية أخلاقية، وإنما أيضاً خطوة تعود بالربح على خزينة الدولة. فالعمال ذوي التأشيرة يدفعون فعلياً رسوم التأمين الوطني وضريرية الدخل، وبناء عليه فإن جبائية ضريرية الصحة وتنظيم الخدمات عبر صناديق المرضى كانت خطوة طبيعية ليس إلا، إضافة إلى أن الأمر يتعلق بفئة شابة في سن عمل مثالي، اجتاز أفرادها فحوصات طبية في بلدتهم الأصلي. ويعزو

أعضاء جمعية الأطباء أسباب اختيار امكانية السوق الخاص - وهو اختيار يرى هؤلاء أنه لا ينطوي على اشكاليات وحسب بل وينطوي أيضاً على امكانيات نجاح محدودة - إلى عاملين رئيسيين:

أ - ضغوط متواصلة من قبل جهات مختلفة، في المجتمع والحكومة، باتجاه إفراج قانون التأمين الصحي الحكومي من مضمونه كجزء من انكفاء أو نكوص دولة الرخاء.

ب - إن احتواء أو تضمين فئة مهاجري العمل، يعني الاعتراف بالمسؤولية التي تأخذها الدولة على عاتقها تجاه العمال ذوي التأشيرة. الإصلاح الأكثر أهمية الذي أُجري تمهدأً لتضمين فئة الأجانب داخل إطار دائرة الصحة العامة طرأ في مجال الخدمات الصحية لأبناء مهاجري العمل. ففي شباط ٢٠٠٢ دخل إلى حيز التنفيذ إجراء اداري يساوي خدمات الصحة بين الأولاد الاسرائيليين وأبناء الأجانب. وقد جاء هذا الإجراء - النظام، ثمرة نشاطات وجهود لوبي ضغط مضنية بالتعاون مع الجمعية لحقوق المواطن والمجلس لسلامة الطفل.

هذا التدبير أو الإجراء يكفل لأبناء مهاجري العمل سلة خدمات صحية مماثلة لتلك التي تُقدم للأولاد الاسرائيليين. وينسحب الاتفاق بصورة فورية على الأطفال الذين ولدوا في اسرائيل، والأطفال الذين ولدوا في الخارج بعد ستة أشهر أقدمية في اسرائيل. وتمويل وزارة الصحة، بمقتضى الاتفاق ذاته، ٥٠٪ من التأمين الصحي لأبناء مهاجري العمل، فيما يمول الباقى من قبل المؤمن نفسه. ويبلغ إجمالي شلن التأمين ٣٧٠ شيكلًا جديداً شهرياً تدفع للصندوق الذي فاز بالعطاء (صندوق المرضى الموحد، وهو عملياً الصندوق الوحيد الذي تقدم للعطاء). ولغاية الان فإن و蒂رة التسجيل أقل من المتوقع من جانب المبادرين بطرح القانون، حيث بلغ مجموع المسجلين ٢٠٠ مُسجل من جمهور أولاد يقدر عددهم بـ ٢٠٠٠ ولد من سن صفر إلى ١٨ عاماً، من بينهم ١٢٠٠ رضيع و طفل حتى ٦ سنوات (هذه التقديرات أعدت من جانب مركز مسيلا).

ويعتقد أن سبب قلة المسجلين هو الشمن المرتفع نسبياً^(١) شيكلًا للطفل شهرياً) الذي يتبعين على العائلات دفعه. وعلى ما يبدو، فإن الأشخاص الذين يعيشون من أعمال التنظيف والأعمال المؤقتة يواجهون صعوبة في الالتزام بدفعات متتالية على مدى فترة طويلة أو أنهم لا يثقون بقدرتهم على الالتزام بذلك. وعلى الأغلب فإن الدفعات الثابتة للتأمين لفترة طويلة، أمر يتناقض مع ظروف معيشة هؤلاء. ولا بد من الاشارة إلى أن هذا المبلغ يبدو أعلى بكثير نسبة

والسبعينيات عندما أخذت تقيق من الوهم بأن بإمكانها فتح حدودها أمام مهاجرين عرقين RACIALIZED من العالم الثالث «غير الأوروبي»، من جهة، وأن بالامكان الاستمرار في المحافظة على تعريفها الأيديولوجي والسياسي كدول قومية متاجنة، من جهة أخرى.

كيف يمكن التعاطي مع شريحة آخذه بالاتساع من السكان المؤقتين بشكل دائم من نوع مهاجري العمل الذين استقرروا في إسرائيل خلال التسعينيات ولا يقعون أو يصنفون تحت المقولات والمفاهيم المعروفة والمأسسة للمواطنة والجنسية القومية؟ وبأية درجة يُجبر تواجدهم السلطات على تطوير مفاهيم جديدة للعضوية، تكون قادرة على مواجهة تواجد سكان غير مواطنين، لن يحظوا على الأرجح، في المدى المنظور، بمكانة مدنية؟.

كيف يمكن التعاطي مع أولاد مهاجري عمل، يربو عددهم على ثلاثة آلاف طفل، ولد قسم منهم في إسرائيل، لكنهم محرومون ومجرون من أي وضع قانوني ومن أي تعريف مؤسسي؟ وكيف يتم التعامل مع الأزواج (أو الزوجات) غير اليهود المترشحين من مواطنين إسرائيليين، والذين يطلب منهم مغادرة حدود الدولة ليثبتوا جدية زواجهم حتى عندما يكونون قد أنجبوا أولاداً (من زواجهم بمواطنين إسرائيليين)؟!

لقد جاء مفهوم «عضوية ما بعد قومية»، حسبما جرى تطويره استناداً للتجربة الأوروبية الغربية بعد الحرب العالمية الثانية، ليجيب على استئلة مشابهة. ويسعى هذا المفهوم أو الاصطلاح إلى شرح عملية دمج مجموعات غير مدنية، والتي لم تكن مرغوبة بهذه الصفة، في المجال السياسي والاجتماعي لدول أوروبا. وبحسب «سويسيل»، فإن هذا الدمج يغدو ممكناً عقب قطع الصلة العضوية بين المكونين الأساسيين لنموذج المواطننة القومية: الحقوق والهوية. فالفصل بينهما، يتبيح «تحميل» أو وضع مهاجرين «غير مرغوبين» من ناحية اثنو-ثقافية في عربة الحقوق، دون ان تعيق هذه العربة الـ «آخر»، عربة الهوية.

بهذا المعنى فإن النموذج الـ «بعد قومي» للعضوية يخالف قطعية وصرامة الحجة التي ذهب إليها «بودن». فالصلة بين المواطنين والدولة تتطلب على الأجانب، لكن هذه الصلة لم تعد الضمانة الوحيدة أو المطلقة لبقاء الجالية السياسية. فالأخيرة تتمكن من «البقاء» لأنها تغير وتبدل ملامحها العامة، وليس هذا لأنها تحتوي مجموعات جديدة لم يتم احتواها أو تضمينها في السابق، وإنما لأنها تتبع «أنماط تعاقبات» تفاصلية تتعايش جنباً إلى جنب.

مؤدية من الدخل، من المبلغ الذي يدفعه المواطنون الاسرائيليون - ٨.٤٪ - لقاء تأمين العائلة كلها. وهناك تقدير آخر مرتبط بتخوف مهاجري العمل دون تصريح من التوجه للسلطات (التسجيل يتم عن طريق مركز «مسيلا»)، واعطاء معلومات قد تورطهم أو ثديهم. نتيجة لذلك، وبغية تشجيع تسجيل الأولاد، ألغى «صندوق المرضى الموحد» مؤخراً فترة الانتظار.

وكان اتفاق الخدمات الصحية لأبناء مهاجري العمل قد صيغ كمشروع تجاريي لمدة سنتين، حيث من المقرر انتهاء فترة الاتفاق في شباط ٢٠٠٣. أما مثلاً ربما يكون الأبرز، على الطريقة التي تمثل أو تستوعب الدولة بموجبها معايير تضمين - احتواء - مجموعة فرعية صغيرة من مهاجري العمل (أطفال مهاجري العمل). بداية، فإن الدولة، بتنظيم موضوع صحي بمرسوم أو أمر «شبه حكومي»، تُفر من جهة بـ «المشكلة»، وتفضّلها لمجال مراقبتها ودعمها، لكنها في الوقت ذاته توجهها أو تُخرجها خارج نطاق معالجتها ورعايتها مُقيمة بالمسؤولية عن الموضوع على عائق جهات خاصة. والحال فإن خدمات الصحة للأبناء الأجانب أو للمهاجرين ذوي التأشيرة ليست جزءاً من «سلة الحقوق» وإنما نوع من «الامتياز» (BENEFIT) تكون الدولة مستعدة لمنحه. إن ادخال معايير ما بعد قومية تفصل وتميز بين الحقوق وبين الهوية القومية أمر متاح في إسرائيل بشرط أن تُترجم لغة الحقوق إلى لغة الـ «امتيازات». فهذه الامتيازات من الصعب إعطاؤها، لكن، وعلى عكس الحقوق، من السهل أخذها أو سحبها.

خلاصة :

«إن بقاء الطبقة السياسية ينبثق عن كون الصلة الاجتماعية التي تربط بين المواطنين والدولة لا تتطابق على الأجانب»..(Bodin in A..Linklater 1998)

إن الهجرة غير اليهودية التي تتم نتيجة لتجنيد مهاجري عمل من الخارج، تضع دولة إسرائيل في مجابهة تعريفها كدولة هجرة يهودية (مدينتان على)، ويدورها فإن الهجرة غير اليهودية تحول دولة إسرائيل إلى دولة هجرة واقعياً دون أن تكون مهيأة - أيديولوجياً ومؤسسياً - لمواجهة المسائل الجوهرية المتبعة عن الظاهرة. ومن ناحية عملية، فإن الهجرة الجديدة، ونشوء فئة اجتماعية جديدة من غير المواطنين، لا يهوداً ولا فلسطينيين، يضعان دولة إسرائيل أمام عملية أو مرحلة مشابهة لتلك التي مرت بها دول قومية أوروبية منذ الستينيات

خصص التصاريح لهاجري العمل وباتجاه تثبيت نظام «التكبيل» الذي يؤمن قوة عمل ميسّرة وطيبة، فإن سياسة المنظمات غير الحكومية هي سياسة توسيط وتسلل وإدارة شبكات خبرة ومعرفة، لا تعتبر تقاليد المكافحة والمحاسبة العلنية من سماتها الأساسية. ولعل الاستنتاج المحظى الذي يترتب على ذلك يتمثل في أن الاصلاحات في مسائل قضائية لا تحظى بشعبية تكون متاحة فقط عندما تتم من وراء الكواليس (Guiraudon 1998).

ثالثاً، إن النقاش في مسألة دمج مهاجري العمل داخل أجهزة الرفاه الجماهيرية بقصد تحسين مكانتهم، هو نقاش مشروع طالما انه لا ينزلق إلى النقاش *«آخر»*، ذاك الذي يتعلق بالطابع اليهودي للدولة، صبغتها وحدودها وصورتها. فهذا النقاش ينطلقنا إلى البقعة أو الأرض الأخرى التي ليس لأي من الضالعين في تنفيذ الاصلاح مصلحة أو رغبة في الدخول إليها، تلك التي تخص «ما بعد الصهيونية». فالمقولات التي يدور حولها خطاب ما بعد الصهيونية في السياق الإسرائيلي مأخوذة من «عالم آخر»، عالم النزاع القومي بين اليهود والفلسطينيين. وهناك موقف سائد في صفوف الناشطين في مجال الاصلاحات، مؤداته انهم يهتمون بمهاجري العمل وحقوقهم «أنهم هنا»^(٢٩). ويعتقد بعض هؤلاء الناشطين أن مهاجري العمل غير اليهود ينبغي، من ناحية مبدئية، الا يكونوا متواجدين هنا^(٣٠)، هذا فيما يؤثر آخرون عدم الخوض في المسألة^(٣١).

وبهذا المعنى فإن ترجمة أفكار ما بعد قومية في السياق الإسرائيلي تكون متاحة عندما تنتهي هذه الترجمة عن الخطاب *«ما بعد صهيوني»* وتميز نفسها عنه.

وتبثق القطيعة بين الخطاب حول ما بعد القومية والخطاب حول ما بعد الصهيونية، عن الاحجام عن مواجهة المخزي الأيديولوجي الكامن في المقوله السوسيولوجية المتعلقة بمهاجرين غير يهود. والمفارقة ان هذا الاحجام أو الامتناع يتاح عندما يتم تبني وجهة نظر الدولة تجاه مهاجري العمل والتي ترى فيهم «عملاً» لكنها ترفض وصفهم أو اعتبارهم كـ «مهاجرين».

إن الفصل بين ما بعد القومية وما بعد الصهيونية أمر يدعوه للسخرية، إذا أخذنا بنظر الاعتبار ان دخول مهاجرين غير يهود إلى إسرائيل، والنضال من أجل تحقيق اصلاحات فيما يتعلق بمكانة هؤلاء المهاجرين، يضعان علامه استههام حول التعريف الذاتي لدولة إسرائيل بأنها ليست دولة هجرة (أو كدولة - *«عليها»* - هجرة يهودية). هذا الأمر صحيح بشكل خاص بالنسبة لمهاجري العمل المجندين

إن تحليل أشكال تضمين مهاجري العمل غير اليهود في إسرائيل في مجال التعليم والصحة يشير إلى نقاط معين لمعايير تفصل وتميز بين الحقوق وبين هوية الذين يشكلون موضوع الحقوق. بيد أن تأمل الديناميكية التي تؤدي إلى تبني هذه المعايير وتذويتها أو تمثلها داخل النظام المؤسسي للدولة، يُبين أنها (أي المعايير) تحول إلى جزء من مسعى الدولة لإدارة التناقضات التي تتجهها بنفسها، وفي مقدمتها التناقض بين المصلحة الاقتصادية في هجرة مهاجرين غير يهود كأيدي عاملة رخيصة، ضعيفة ومتيسرة، وبين المصلحة السياسية للدولة في الحفاظ على صبغتها *«يهودية»*.

عبارة أخرى، فإن ما بعد القومية تمثل نموذجاً سياسياً لإدارة فئات مهاجرين توصف بأنها «غير قابلة للدمج» من ناحية سوسيو-ثقافية دون أن يُجبر، هذا النموذج، دولاً قومية على اجراء عملية تجديد أو إعادة بناء جوهرية لنظام المواطنة، وتشكيل الهويات الثقافية المسمومة أو المجازة في اطاره، وذلك أكثر من كونها (ما بعد القومية) تؤشر إلى نموذج جديد - جزئي، متجلس ومبتوء - من العضوية يأتي ليحل مكان النموذج القومي *«القديم»* وفقما تقترح *«سويسيل»*.

وهكذا فإن ترجمة معايير (بعد القومية) في السياق الإسرائيلي وتضمينها في تعريفات واجراءات مؤسسية (المرسوم الصحي وقانون الخدمات الصحية لأنباء العمال الأجانب، على سبيل المثال) يُصبح متاحاً من ناحية عملية إذا توفرت ثلاثة شروط أساسية.

أولاً، إن دمج مهاجري العمل في الأنظمة والمؤسسات الصحية يوصف على أنه *«إمتياز»* تبدي الدولة استعدادها لتقديمه (غالباً بشكل غير مباشر) دون أن يتربّط على ذلك الاعتراف بهذه الامتيازات كما لو كانت *«حقوقاً»*. ومن المهم التوكيد هنا أن الخطوة الدافعة باتجاه تبني معايير وأفكار ما بعد القومية جاءت «من تحت»، من خلال ممارسة ضغوط ومساعٍ من جانب منظمات غير حكومية ومن جانب السلطة المحلية في تل أبيب. لكنه يجب عدم اعتبار تبني هذه المعايير تجسيداً لاتجاهات سائدة في اوساط الجمهور. فعلى غرار الديناميكية *«ما بعد القومية»* في دول أوروبا، فإن المعايير *«بعد القومية»* تقتصر على شبكات اجتماعية صغيرة تنجح في جعل خبرتها (المهنية أو الخبرة المكتسبة من *«الميدان»*) وتواجدها في محاور استراتيجية رافعة لممارسة الضغط^(٣٢).

ثانياً، هذه الاصلاحات *«نجحت»* بدرجة كبيرة نظراً لأنها تجري بعيداً عن أنظار الجمهور. فعلى غرار سياسة مجموعات الضغط التي تتبع بين حكومات، وسياسيين وأرباب عمل يدفعون باتجاه زيادة

Soysal 1994: 1-12, 163 - 168.

٧- بشأن تنظيم سياسة الهجرة في دول الاتحاد الأوروبي انظر:

Wihtol De Wenden Catherine 2000, 17 - 20.

٦- حول نماذج أخرى في دول الخليج ودول آسيا انظر:

Castles 2000.

هذه الأمثلة أو النماذج يوجد لها قاسم مشترك للمقارنة مع المثال الإسرائيلي:
والحديث يدور هنا عن دول تعتبر:

أ. مشتركة في تجنيد مكثف لـهاجري عمل.

بـ- ذات نظام دمج مستثنى للغاية يرتكز الى مفاهيم إثنو قومية راسخة.

جـ. انضمت في فترة متأخرةـ مقارنة مع النموذج الأميركي الشمالي والأوروبيـ إلى الاقتصاد الرأسمالي العالمي الذي يعتمد على استيراد قوة عمل رخيصة من الخارجـ

٩- حول مسألة عدد الـ «مهاجرين غير اليهود» من الاتحاد السوفييتي السابق و حول ستار السرية الذي يحيط بالمسألة في الخطاب السياسي والخطاب العام في إسرائيل انظر Lu stick (1990).

وفي هذا السياق، يجد التأكيد أن «مهاجرين غير اليهود» ليسوا جميعاً غير يهود. هناك بالفعل جزء ليسوا يهوداً حسب التعريف الديني اليهودي الأرثوذكسي ليس إلا المعطيات المروضة من جانب «لوستيك» فيما يتعلق بنسبة غير اليهود مجمل المهاجرين، أقوت من خلال التقرير البشعي الذي أعدد كل من «الحال» و«ليشم». وطبقاً للنتائج التي توصل إليها الآخرين، فإنه فيما بلغت في النصف الأول من عقد التسعينيات نسبة المهاجرين غير اليهود حوالي ٢٠٪ من مجموع المهاجرين، فقد ارتفعت خلال سنوات ١٩٩٥ - ١٩٩٩، نسبة المهاجرين غير اليهود أو المتزوجين من غير يهود، إلى نحو ٤١,٣٪ (فايس ٢،٢٠٠٠، ملاحظة رقم ٢).

إنحقيقة كون المهاجرين غير اليهود قد حصلوا على موافطة في نطاق قانون العودة، وإنما نقل بدرجة لا يستهان بها من التحدى الذي يطرحه هؤلاء أمام البنية السوسيوسياسية في إسرائيل. حول هذه المسألة انتظر شومسكي ٢٠٠١. وحول الديناميكية الاجتماعية. السياسية التي أثارت توسيع تطبيق قانون العودة ليشمل مهاجرين غير يهود في العام ١٩٧٠. انتظر فايس ٢٠٠١. وتوقف فايس أمام النتيجة غير المقصودة وغير المتوقعة والتي تحول بمقتضاهما قانون العودة إلى وسيلة أساسية في تكوين مجتمع إثنى تعددي في إسرائيل.

١١- منذ النصف الثاني من عقد التسعينيات أصبحت سياسة وزارة الداخلية
متشددة خاصة بالنسبة للمهاجرين الذين تعتبر يهوديتهم موضع شك أو
المهاجرين غير اليهود. في اعتبار ذلك، وعوجب القرارات الحاضرة لوجه نظر

بصورة منظمة بموافقة مؤسسات الدولة، والذين رغم المحاولات العنيفة من جانب الدولة لحصرهم في الاطار الضيق والمعزول لسوق العمل، وتعريفهم كـ «هجرة مؤقتة» يثير مجرد تواجدهم بحد ذاته في قلب المجتمع الاسرائيلي تساؤلات ومعضلات كثيرة فيما يتعلق بدمجهم في إطار اجتماعية أوسع من اطار سوق العمل. قد تكون أمام تناقض وهمي هنا، فتأمل الديناميكية الحاكمة إثر دخول مهاجري عمل غير يهود إلى اسرائيل، يشير إلى أنه حتى إذا كان المهاجرون «بعد القوميين» يتخدون الصبغة اليهودية للدولة، فإنهم لا يتبعون طابعها غير العربي. فهجرة العمل من وراء البحار تمثل في المصلحة جزءاً لا يتجزأ من الكيفية أو الطريقة التي تدير بها الدولة خطوات ومراحل نزع الصبغة الفلسطينية عن سوق العمل في اسرائيل (تحت يافطة خطة «فصل») وركيزة مهمة في إدارة النزاع الاسرائيلي- الفلسطيني.

هو امشن :

١- إذا أضفتنا لهذه المعطيات قوة العمل الفلسطينية، فإن نسبة قوة العمل غير الدينية في إسرائيل تصل عندنـى إلى حوالي ١٢٪ من مجمل قوة العمل المحلية. وتجدر الاشارة الى أن الزيادة في قوة العمل المستوردة من الخارج في إسرائيل حصلت خلال فترة قصيرة وبصورة مكثفة مقارنة مع عمليات تجنيـد تدريجية أكثر حصلت في دول أوروبا الغربية.

٢. حسب هذه المعطيات، فإن إسرائيل تقع ضمن قائمة الدول الخمس المتقدمة للدول التي تستورد مهاجري عمل، وذلك إلى جانب النمسا وألمانيا وسويسرا ولوكسمبورغ.

٣- حول الاتجاهات التاريخية لهجرة العمل انظر على سبيل المثال:

Castles and Miller 1993' Sassen 2000

٤ - حول هجرة العمل في اوروبا انظر:

Hammar 1990; Joppka 1998; Soysal 1994; Withol de Wengen, 1994; Schnapper 1994; Baubock 1994; Weil 1996; Cornelius et al 1992; Brubaker 1989.

٥- حول نماذج ما بعد القومية للعضوية انظر أيضاً:

Hammar, Feldbum 1998, Guiraudon 2000, Jacobson 1996,
Baubock, Castles 2000.

٦. يbedo أن الوجود المتزامن بين نماذج قومية وقومية جديدة وبين اتجاهات ما بعد قومية تختوي مهاجري وأجانب، قد غاب أيضاً عن أنظار «سويسيل». فهي واستناداً لتشخيصها لتوجهات دمج المهاجرين في دول أوروبا الغربية، تقوم بصياغة تقديرات متسرعة للغاية بشأن استبدال النموذج القومي بالنموذج ما بعد

لالأطر الاقتصادية (موجب حصر)، باستيراد مهاجري عمل لقطاعي الزراعة والبناء، وتولى مصلحة سلطة التشغيل مسؤولية توزيعهم على أبواب العمل. ومن ناحية عملية فقد فضلت مصلحة التشغيل السماح لحركة القرى الزراعية - التعاونية، وأخاد المقاولين، وهو ما هيتان متقدماً، بأن «تساعدهما» في توزيع الحصص.

١٧. معطيات حالات الطرد التي نشرت من قبل قسم القوى البشرية والتخطيط في وزارة العمل والرفاه، كانت على النحو التالي:

العام ١٩٩٥ : طرد من البلاد ١٥٠ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٦ : طرد من البلاد ١٥٠ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٧ : طرد من البلاد ٢٧٨ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٨ : طرد من البلاد ٤٣٧ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٩ : طرد من البلاد ٦١٥ ماكثاً غير قانوني.

١٨. حول سلسلة الأحداث التي أدت لاتخاذ القرار بوقف الطرد بصورة مؤقتة، انظر كامب ورايخمن ٢٠٠٠ «أجانب في دولة يهودية: السياسة الجديدة تجاه هجرة العمل في إسرائيل» سوسيولوجيا إسرائيلية ج (١) ص ٧٩ - ١١٠.

١٩. إن سياسة الطرد هي تعبر عن العجز الديمقراطي الخطير الذي تولده سياسة هجرة العمل التي لا تتصدى للنتائج المرتبطة على الاستيراد المكثف وغير المنظم لمهاجري العمل. فسياسة الطرد تركز أولاً على معاقبة العمال غير المسجلين وليس على معاقبة أرباب العمل الذين يخالفون القانون. ثانياً، سياسة الطرد لا تأخذ بنظر الاعتبار أن قسماً لا يستهان من الماكثين بصورة غير قانونية، دخلوا إلى إسرائيل بموجب تصاريح عمل وأصبحوا غير مسجلين رسمياً إثر تركهم لرب العمل الأصلي الذي ارتهنوا به بناءً على «أسلوب التكبيل». ثالثاً، إن عمليات الاعتقال والطرد مرتبطة بانتهاك حقوق أساسية للإنسان. ففت طرد مهاجرو عمل كثيرون حينما حاولوا المطالبة بحقوقهم من أرباب عملهم أو من التأمين الوطني، واحتجز مئات من الاعتقال لفترات طويلة دون محاكمة وفي ظروف قاسية، وتنككت عائلات اثر اعتقال رب الأسرة، وكثيراً ما كان ذلك يتم أمام أنظار الأطفال (رميري، هارتس ٢٠٠٠/١٤، أبرهمي «معير» ٢٠٠٠/٧٤). انظر التقرير السنوي لجمعية حقوق المواطن (١٩٩٩). وبسبب سياسة الاعتقال والطرد أصبح الكثيرون من مهاجري العمل هدفاً للعنف من جانب الشرطة (انظر أبرهمي «معير» ١١/٢٠٠٢ ومنتسي ووزارة العمل. وقد وجد هؤلاء المشتبهون أنفسهم منهمكون في مهمة ملاحقة وصيد الأجانب والتقبض عليهم» عوضاً عن القيام بمهامهم الأساسية وهي حماية حقوق العمال وظروف عملهم (فيشباين، هارتس، تشرين الأول ١٩٩٩).

٢٠. للاطلاع على بحث موسوع حول السياسة الحكومية تجاه هجرة العمل وحوال انعكاسات المسألة وطابع تشغيل المهاجرين، انظر روزنهك. ز. ٢٠٠٠ «مهاجرو عمل في دولة الرخاء الاسرائيلية. اتجاهات، استثناء، وتضمين» (بيطحون سوتسيالي ٥)، كامب ورايخمن (سينشر لاحقاً) «هجرة العمل الـ [جديدة] في إسرائيل» تقرير معلوماتي حول عدم المساواة. مركز أدها.

٢١. للاطلاع على تحليل مفصل حول نشاطات بلدية تل أبيب والمنظمات غير

وزير الداخلية، لم يعد بمقدور جميع المهاجرين غير اليهود من الاتحاد السوفويتي السابق ومن أثيوبيا الدخول إلى إسرائيل في نطاق قانون العودة، وبناءً عليه فإن الدولة لا تعرف بهم بصفة مستحقين للمواطنة. وبمعنى هؤلاء المهاجرين من قبود صارمة تترجم عن مكانتهم غير المحددة، ومن هذه التقويد: انعدام القدرة على مخاولة البلاد، عدم الاعتراف بهم من قبل مؤسسة التأمين الوطني، وزارة الصحة ومؤسسات أخرى تابعة للدولة، إضافة إلى مواجهة مشاكل في التبول للعمل وشعور عام بأنهم غير مرغوبين في إسرائيل.

١٢. نمط التشغيل المتبع في إسرائيل والمسمى بـ «أسلوب التكبيل» يقتضي بمنع تصاريح العمل لصاحب العمل وليس للعامل، ما يؤدي إلى تحول العامل الذي يسعى لترك رب عمله الأصلي بصورة اوتوماتيكية إلى «ماكث غير قانوني» وبالتالي إلى مرشح للطرد. نسبة كبيرة من مهاجري العمل دون تصريح (غير قانونيين) في إسرائيل، دخلوا إلى الدولة بموجب تصريح عمل وخلووا إلى غير شرعيين عندما تركوا رب عملهم الأصلي. هؤلاء العمال يطلق عليهم «متهربون».

١٣. اعتماد قرية الزراعة على عمالة غير مدنية، بداية على عمال فلسطينيين ومن ثم على مهاجري عمل من الخارج، مرتبط بسوق أوسع يشمل أزمة اقتصادية مستمرة تتعري هذا الفرع منذ العام ١٩٨٥. وقد جرى، بسبب من هذه الأزمة، تقليل الإعانات الحكومية السخية التي منحت لهذا الفرع (الزراعة) في السابق، كما طرأ تراجع تدريجي على المكانة الرمزية الخاصة التي حظي بها «عمل الذاتي» في الزراعة في الأيديولوجية الصهيونية. حول نقاش مسهب بشأن مكانة قرية الزراعة انظر يوستان موشيه «متغيرات في البنية القطاعية للأقتصاد». أبي بن يشت: من التدخل الحكومي إلى اقتصاد السوق: الاقتصاد الإسرائيلي ١٩٨٥ - ١٩٩٨، تل أبيب: عام عوقيد ص ٥٥٨ - ٦٠١.

١٤. عدد تصاريح التي أعطيت من قبل وزارة العمل والرفاه الإسرائيلية لعمال من الخارج العام ١٩٩٠ بلغ أربعة آلاف وثلاثمائة وقد ازداد هذا العدد بالتدريج ليصل إلى تسعة آلاف وستمائة تصريح العام ١٩٩٣. القفزة الجبوهية الأولى حصلت بين عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤، حيث تضاعف عدد التصاريح ثلاثة مرات ليصل إلى ٧٥٠٠ تصريح.

١٥. في هذا السياق، تقدر الاشارة إلى أن استيراد مهاجري العمل في إسرائيل لم يهد فقط إلى تكريس سوق العمل المزدوج، بل تحول أيضاً إلى صناعة مزدهرة من المتاجرة بالبشر تستفيد منها شركات القوى البشرية والسماسرة وأرباب العمل الذين يستفيدون من «أرباح الكوتة» و«فوارات السمسرة» التي يجذبونها من مهاجري العمل الذين يريدون القدوم إلى إسرائيل. وحول هذه «الصناعة» انظر «خط للعامل». تقرير نصف سنوي كانون الثاني - حزيران ٢٠٠٢، أورون منيري، ميرتون روفوفورت وعوفر بتسبورغ في ظل وجود هذا العدد الكبير من العاملين، ما حاجتكم بنا!! ملحق «٧ أيام». يديعوت أحرونوت ٢٠٠١/١٢/٧؛ روتني سيناي «لماذا تستثمر الدولة ٢٠٠ مليون شيكل في طرد ٥٠ ألف عامل أجنبي؟ أمن أجل إخلاء مكان لـ ١٠٠ ألف عامل جديد يدرؤوا على الاستغلاليين الملايين مليار شيكل؟! هارتس. ٢٠٠٢/١٠/٢.

١٦. بموجب أسلوب التشغيل المتبع في إسرائيل، فإن تصاريح العمل تعطى لأرباب العمل وليس للعمال. توزيع التصاريح يتم بموجب حبس تخصيصها الحكومة للغزو المختلفة. منذ العام ١٩٩٣، جرى تكريس توزيع العمل حيث تسمح الحكومة

قدره على العمل. وذلك حتى يتم إبعاد العامل من البلاد دون تقديم أي علاج له. ويعتبر البند الأخير في منتهى القسوة والخطورة ذلك لأنه يقرر أن فقدان قدرة العمل يعني إذاً بطرد العامل من البلاد بعد وقت قصير.

٢٨. يجد التأكيد في هذا السياق أن من الصعب العثور في إسرائيل على هيئة ممأسسة وتزكيتها ترجم بصورة واعية أفكاراً ما بعد قومية تجاه مهاجري العمل، وتضع نصب أعينها ترويج هذه الأفكار. إن الأفكار والمعايير الرامية للنصل بين مبدأ حقوق الإنسان (وخاصية الحقوق الاجتماعية) وبين هوية الذين يشكلون موضوع المحتوى، يتم تبنيها بشكل أساسي من جانب أصحاب المهن الذين يتبوأون مراكز استراتيجية في ميدان سياسة المиграة أو النشطاء الذين يلتقطون حول مبدأ فكري معين. ويحيث أن المبدأ الذي يوحد هؤلاء الناشطون جهودهم حوله يتيح في مضماد المخيرة المهنية أو وجهة نظر مشتركة بشأن الكينية التي يجب التعامل بها في مجال معين، وحيث انهم منظمون في إطار فضاضة للغاية، فإنه يمكن وسم حملة الأفكار ما بعد القومية كـ

(Haas 19 - EPISTEMIC COMMUNITIES)

فهي مركز المعلومات والمساعدة للسكان الأجانب (مسيلا) على سبيل المثال، والذي تأسس بمبادرة من دائرة الرفاه في بلدية تل أبيب، يتم التعبير عن مبادئ مهنية يحملها مجال العمل الاجتماعي كأساس «أيديولوجي» للتعامل مع فئة السكان الأجانب كفئة معوزة. وفي جمعية أطباء من أجل حقوق الإنسان تبرز لهجة الخطابة البلاغية والصريح المنمقة المنبثقة عن اداب مهنة الطب التي تغطي أولوية وتقدم أحياناً على الموقف المبدئي تجاه مهاجري العمل ومكانتهم ومستقبليهم، وبصورة عامة فإن مروجي المعايير ما بعد القومية يستمدون العون والالهام من وجهة نظر مهنية تخلو من النبرة السياسية بالمعنى الضيق للكلمة. فالأفكار والمعايير التي يحاولون بثها تبنت في الكثير من الأحيان عن المواجهة التي تتم «في الميدان» مع معضلات ومتارق ملموسة يضطر مستخدمو البلدية المهنيون أو أعضاء المنظمات إلى مواجهتها أثناء تعاملهم مع فئة «جمهور» الأجانب، وليس من نظرية متسقة ما أزاء مهاجري العمل. ويمكن القول إلى حد بعيد إن هؤلاء «بعد قويمين» رغم أنهم أو أراداتهم.

٢٩. مقابلات شخصية.

٣٠. انظر نداء لوزير العمل والرفاه ولوزير الداخلية بتاريخ ٢٠٠١/١١ والذى وجه من قبل ائتلاف منظمات، وقد استهلت الرسالة بالدعوة التالية: «نحن ندعوا إلى التوقف عن احضار عمال أجانب جدد». وفي موضوع لاحق وردت دعوة لمنع العمال الأجانب الذين يكثرون حالياً في البلاد بصورة غير قانونية تصريحاً بالكوت والعمل لفتره محددة، والسماح بالانتقال الحر للعمال الأجانب بين أرباب العمل المختلفين في القطاع الذي خصص له هؤلاء العمال. ٢٠٠١/١١

٣١. هناك مثال بارز على ذلك وهو الموقف المبدئي لمنظمة «خط للعامل» والداعي إلى التعاطي مع حقوق مهاجري العمل كـ«عمال» وليس كـ«مهاجرين». وفي مقابلة مع مديرية المنظمة المذكورة، قالت «نحن جمعية عمال وليس لوبي مهاجرين». مقابلة شخصية.

المتحورة في قضية مهاجري العمل، انظر كامب ورايخمن ٢٠٠٠.

٢٢. في اعتقاد تدفق مهاجري العمل بشكل كثيف اعتباراً من العام ١٩٩٣، اضافة إلى موجات الهجرة من الاتحاد السوفييتي السابق، شهدت مدينة تل أبيب / يافا تغيرات ديمografية ملموسة، تركت تأثيراً واسعاً على النسيج الإثنو-طبقي للمدينة، حيث تحولت من مدينة ذات تركيبة سكانية متقدمة في العمر وميزان هجرة سلبياً، إلى مدينة ازداد سكانها بحوالي ٧٪٠ من مهاجري عمل. وتحولت أحياء معينة في المدينة، وخاصة أحياء جنوب تل أبيب، في غضون سنوات معدودة إلى حيوب إثنية جديدة يقطنها مهاجرى العمل الذين يكثون في إسرائيل دون تصريح (انظر شيل ١٩٩٩). ويعود السبب الرئيسي لتجمع مهاجري العمل والعائلاتهم في هذه الأحياء إلى نسبة العرض المرتفعة في الشقق السكنية الرخيصة الواقعة في مبان مهجورة منذ السبعينيات والثمانينيات (Menahem 2000).

٢٣. يمكن العثور على مثال على ذلك في القضية التي حظيت بتغطية صحافية حول دعوة المغنى النيجيري بيتريشينا من قبل دائرة الثقافة في بلدية تل أبيب والتي قوبلت برفض وزير الداخلية اصدار تأشيرة دخول للمغنى المذكور. وقد دعيت المحكمة العليا للبت في المسألة حيث قضت بصورة قاطعة بوجوب السماح لـ« شيئاً» بالدخول إلى إسرائيل، واضطرب وزير الداخلية في نهاية المطاف إلى اصدار تأشيرة دخول لـ« شيئاً» لكنه رفض اصدار تأشيرات لعازف في فرقته. وبالجدير بالذكر ان هذه القضية ليست بالقضية النادرة أو الوحيدة، وهي انكماش تعداد طرشان واسع يجري بين بلدية تل أبيب وبين الوزارات، والدوائر الحكومية في شأن مهاجري العمل.

٢٤. هناك اصلاح آخر نال تعديلاً في تشريع يتعلق بتعديل قانون الدخول إلى إسرائيل من العام ١٩٥٣، لكن مفعى هذا الاصلاح يقتصر على الجانب الشكلي، فضلاً عن أنه أيضاً موضع جدل وخلاف أراء كل ما يتعلق بتحسين وضع مهاجري العمل الذين يكثون في إسرائيل دون تصريح.

٢٥. هذه الحيثيات تستند بشكل أساسى إلى تقرير حول «دواوين استثناء وتصنيف في الأفاده من الخدمات الصحية» والذي أعد من قبل داني فيليك، دامي أدوت وهداس زيو من جمعية أطباء من أجل حقوق الإنسان في إسرائيل.

٢٦. شركات التأمين الصحي انضمت إلى شركات القوى البشرية وتحولت إلى فروع ربحية جداً وسط مشاركة أرباب العمل في ممارسة أقصى استغلال للعمال الضعفاء بشكل خاص والمحروميين من أية حماية. وقد تساوأ وضي التأمين جيداً مع «تكبيل العامل» (المسحوم له بالعمل لدى رب عمل واحد فقط) الذي يعني مني رب العامل قوة وسلطة لا سابق لها تجاه العامل. فإذا نشب نزاع عمل أو في حالة مرض العامل، فإنه قد يفقد كل شيء، عمله وتأشيرته وحتى تأمينه الصحي، وكل ذلك دفعة واحدة. هذه العملية تبدأ بشكوى (العامل) من مرض وتنتهي غالباً بالاقالة والابعاد من البلاد أو رفض شركة التأمين تقديم خدمات طبية للعامل.

٢٧. مرسوم الصحة الجديد ولم ينطوي على أي تقدم بالنسبة لبنددين رئيسين: «وضع صحي سابق» و «فقدان قدرة العمل» لدى العامل. ففي الحالتين يمكن أن يقدر طبيب مختص بشأن ما حصل في الماضي. أن المرض سبق وصول المؤمن إلى البلاد. أو ما سيحصل في المستقبل. أنه لن يستطيع بعد ثلاثة شهور استعادة